

**أسباب مشكلات الحديث  
بين الفهم المنضبط والانحراف  
المنفلت**

Reasons Problems of the hadith  
Between disciplined understanding and Uncontrolled

أ.د. محمد سيد أحمد شحاته أستاذ الحديث وعلومه  
بجامعة الأزهر كلية أصول الدين أسيوط  
وجامعة المجمعة كلية التربية الزلفي

Prof. Mohammed Syed Ahmed Shehata

Al-Azhar University  
Faculty of Fundamentals of Religion, Assiut

Majmaah University  
Zulfi College of Education



كلـماتـ مـفـاتـحـيةـ: (مشـكـلـ الـحـدـيثـ - اـخـتـلـافـ الـحـدـيثـ - الـفـهـمـ الـمـنـضـبـطـ الـانـحـرـافـ فـيـ الـفـهـمـ)

## المـلـخـصـ

يتـحدـثـ الـبـحـثـ عـنـ أـسـبـابـ مشـكـلـاتـ الـحـدـيثـ بـيـنـ الـفـهـمـ الـمـنـضـبـطـ وـالـانـحـرـافـ الـمـنـفـلـتـ،ـ وـفـيـ بـيـانـ الـمـقـصـودـ بـمـشـكـلـ الـحـدـيثـ،ـ فـيـ الـلـغـةـ يـدـورـ حـوـلـ الـمـاهـلـةـ،ـ وـالـالـلـبـاسـ وـالـاشـبـاهـ،ـ وـالـاخـلـاطـ،ـ وـفـيـ الـاـصـطـلاـحـ:ـ ماـ تـعـارـضـ ظـاهـرـهـ مـعـ الـقـوـاعـدـ فـأـوـهـمـ مـعـنـىـ باـطـلـاـ،ـ اوـ تـعـارـضـ مـعـ نـصـ شـرـعيـ آـخـرـ،ـ ثـمـ جـاتـ لـمـحةـ سـرـيعـةـ عـنـ الـمـشـكـكـينـ فـيـ السـنـةـ الـنـبـوـيـةـ،ـ وـقـدـ كـانـ أـبـرـزـ الـمـشـكـكـينـ فـيـ الـقـدـيمـ الـخـواـرـجـ،ـ وـالـمـرـجـعـةـ،ـ وـالـمـعـتـلـةـ،ـ وـبـرـزـ حـدـيـثـاـ الـمـسـتـشـرـقـونـ،ـ وـالـعـلـمـانـيـوـنـ،ـ وـالـقـرـآنـيـوـنـ،ـ ثـمـ تـعـرـضـتـ لـأـسـبـابـ الطـعـنـ فـيـ الـنـصـوـصـ الـمـشـكـلـةـ،ـ وـهـيـ عـدـمـ التـخـصـصـ،ـ وـالـجـهـلـ،ـ وـالـنـيلـ مـنـ الـإـسـلـامـ،ـ وـنـصـرـةـ الـمـذـهـبـ،ـ وـتـنـقـيـةـ الـتـرـاثـ،ـ وـتـقـدـيمـ الـإـسـلـامـ بـصـورـةـ لـاـ تـصـطـدـمـ بـتـعـالـيمـ الـغـربـ.

ثـمـ ذـكـرـتـ أـسـبـابـ وـقـوـعـ اـشـكـالـاتـ وـأـنـ الـمـحـدـثـينـ جـمـعـوـاـ بـيـنـ الـنـصـوـصـ الـتـيـ ظـاهـرـهـاـ التـعـارـضـ،ـ وـأـمـاـ الـمـشـكـكـوـنـ فـشـكـكـوـاـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ بـحـجـةـ مـخـالـفـتـهـاـ لـظـاهـرـ الـقـرـآنـ،ـ اوـ لـأـنـهـاـ لـاـ تـوـافـقـ الـعـقـلـ،ـ وـإـماـ لـاـسـتـشـكـالـهـمـ لـهـاـ مـنـ النـاحـيـةـ الـعـلـمـيـةـ.

ثـمـ بـيـنـتـ مـسـالـكـ الـعـلـمـاءـ فـيـ التـعـاـمـلـ مـعـ مشـكـلـ الـحـدـيثـ وـأـنـهـمـ طـرـحـواـ الـضـعـيفـ،ـ وـجـمـعـوـاـ بـيـنـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ،ـ وـالـنـظـرـ فـيـ النـاسـخـ وـالـمـنسـوـخـ،ـ ثـمـ التـرجـيـحـ،ـ وـقـدـ بـرـزـتـ عـدـةـ نـتـائـجـ مـنـ خـالـلـ الـبـحـثـ مـنـهـاـ:ـ أـنـ مشـكـلـ الـحـدـيثـ يـشـتـملـ عـلـىـ الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ،ـ وـيـقـعـ التـعـارـضـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ آـيـةـ،ـ اوـ حـدـيـثـ،ـ اوـ التـارـيخـ،ـ اوـ الـعـقـلـ،ـ اوـ الـحـسـ،ـ اوـ الـعـلـمـ،ـ اوـ اـمـرـ مـقـرـرـ فـيـ الـدـيـنـ،ـ وـأـنـ مشـكـلـ الـحـدـيثـ يـمـكـنـ تـخـرـيـجـهـ عـلـىـ وـجـهـ التـأـوـيلـ،ـ فـيـ إـزـالـةـ الـإـشـكـالـ،ـ وـأـنـ مـسـالـكـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـيـ التـعـاـمـلـ مـعـ مشـكـلـ الـحـدـيثـ هـيـ:ـ حـمـلـ الـعـامـ عـلـىـ الـخـاصـ،ـ وـحـمـلـ الـمـطـلقـ عـلـىـ الـمـقـيدـ،ـ وـالـجـمـعـ بـحـمـلـ الـأـمـرـ عـلـىـ النـدـبـ،ـ وـالـجـمـعـ بـحـمـلـ النـهـيـ عـلـىـ الـكـراـهـيـةـ،ـ وـالـجـمـعـ بـحـمـلـ النـفـيـ عـلـىـ نـفـيـ الـكـمـالـ،ـ وـالـجـمـعـ بـالـحـمـلـ عـلـىـ أـحـوالـ خـاصـةـ.

وـأـهـمـ التـوـصـيـاتـ:ـ قـيـامـ الـمـؤـسـسـاتـ بـدـورـهـاـ التـوـعـويـ لـاـ سـيـماـ وـسـائـلـ الـإـعـلامـ،ـ وـتـشـجـيـعـ الـبـاحـثـيـنـ عـلـىـ إـجـرـاءـ الـدـرـاسـاتـ الـتـيـ تـخـدـمـ دـفـعـ التـعـارـضـ بـيـنـ الـأـحـادـيـثـ،ـ وـتـقـدـيمـ الـتـرـاثـ الـإـسـلـامـيـ بـلـغـةـ تـنـسـجـمـ مـعـ الـعـصـرـ.

## Abstract

The research came about the reasons for the problems of the hadith between controlled understanding and unbridled deviation, and in it an explanation of what is meant by the problem of the hadith, what is meant by in the Arabic language is the same or similar, and mixing, and in the terminology: what appears to be inconsistent

with the rules, the illusion of a false meaning, or inconsistent with a text Another legal one, then a quick overview of the skeptics in the Sunnah of the Prophet, who are types, whether they were from the sects that appeared in the old days, or those who followed them from later ages, and he was one of the most prominent skeptics in the ancient Kharijites, the Marjeh, and the Mu'tazila, and in the modern era, he emerged on the scene Orientalists, secularists, and Quranists, then I was exposed to the reasons for challenging the problematic texts, the most important of which are lack of specialization, love of appearances, ignorance of the knowledge of the problem of hadith, undermining Islam, supporting the doctrine of belief, purifying heritage, and presenting Islam in a way that does not conflict with the teachings of the West.

Then I mentioned the reasons for the occurrence of problems and that the hadiths had collected texts that appeared to be in contradiction. As for the skeptics, they questioned many authentic hadiths under the pretext that they contradict the apparent meaning of the Qur'an, or because they do not agree with the mind, or because they have questioned them from a scientific point of view.

Then I showed the paths of scholars in dealing with the problem of hadith and that they presented the weak hadiths, and they combined the authentic hadiths, looking at the transcript and the abrogated, then the weighting, and several results emerged through the research, including: that the problem of the hadith includes the authentic hadiths, and there is a contradiction between them and a verse, or Hadith, history, intellect, sense, knowledge, or an established matter in religion, and that the problem of hadith can be extracted by way of interpretation, in removing the problem, and that the ways of scholars in dealing with the problem of hadith are: to put the general public on the special, And carry the divorced to the bound, and the combination to carry the matter to the scarring, and the combination to carry the prohibition to hatred, and the combination to carry the negation to the negation of perfection, and the combination of pregnancy under special conditions.

The most important recommendations are: Institutions play their educational role, especially the media, and encourage researchers to conduct studies that serve to push back the contradiction between hadiths, and to present Islamic heritage in a language consistent with the times.

## المقدمة

### يتبيّن الحق منها

والسلوك الثاني: حاول ضرب النصوص وإثارة الشبهات حول بعضها، ووصل الأمر ببعضهم إلى إتهام المحدثين بعدم الفهم، ورواية المتناقض، وهؤلاء حين حاولوا التشغيب على النصوص اصطدموا بالجبل الأشم فلم ينالوا خيراً، إذ المطالع لعمل المحدثين يجد أنه قد تم بيان ما يتعلّق بأمثال هذه النصوص قبل أن يخرج إلى الحياة بأكثر من ألف سنة.

ومن نتائج وأثار هذا السلوك: القول بعدم الاحتجاج بحديث الآحاد في الغيبيات، والجنوح إلى تقديم العقل على النقل، وتوهين مكانة السنة ورواتها في نفوس بعض العوام، وإسقاط بعض السنن الصحيحة، ولخطورة هذا السلوك اشتد نكير العلماء من قديم الزمان على السائرين إليه.

وقد انخدع بهم بعض المشغلين بالدعوة من غير المتخصصين في السنة النبوية، فادعوا أنهم يردون بعض الروايات بحجّة الدفاع عن الدين، أو أن هذا من قبيل الاجتهاد في فهم الدين، وهؤلاء صاروا كالذبة التي قتلت صاحبها، إذ خفي عليهم أن النصوص منها عام وخاص مستثنى منه، أو مطلق ومقيد يقيّد به...، وأنه ينبغي تطبيق أحكام الناقدين ومنهجهم، فهم أئمة الفن، والمرجع لما وقع من الإشكال في الأحاديث الصحيحة، فقد درسوها دراسة وافية تجد ذلك مسطراً في كتبهم.

ثم إن القول بالعارض لا يعني على توهם يقع لدى بعض من يحاولون ضرب الروايات ببعض،

الحمد لله رب العالمين أنزل الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فزاغت قلوب فاتبعوا المتشابه، وسلم أهل الإيمان من الزيف، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله، لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحيٌ يوحى، أما بعد.

فإن الناظر في موضوع علم مُشكّل الحديث يجد أن الناس قد سلكوا مسلكين: المسلك الأول: وقف مع النص، وحاول أن يطبق قواعد العلماء من الجمع، أو الترجيح كما هو مقرر لدى أهل العلم، فسلم من الاصطدام بالنصوص، وجاء عن بعضهم: «من أعجب برأيه ضل، ومن استغنى بعقله زل»<sup>(١)</sup>، ومن آثار هذا المنهج: تعظيم نصوص الوحيين، وضرورة الأخذ بالسنة الصحيحة آحادية كانت أم متواترة، والقول ببطلان دعوى التناقض بين الأحاديث الصحيحة، وتقرير مبدأ إعمال جميع الأدلة أولى من إهمال بعضها حفظاً للسنة النبوية من الضياع والقدح، وتأسيس المنهجية الصحيحة والسليمة في التعامل مع النصوص، فيبدأ أهل هذا المسلك بالجمع أولاً، لاحتمال أن يكون بين الأحاديث عموم وخصوص، أو إطلاق وتقيد ونحوهما، ثم النسخ إذا تعذر الجمع، فينظر في التاريخ بحثاً عن المتأخر من المتقدم، وتكون العبرة للمتأخر فيكون ناسخاً، ثم الترجيح في حالة عدم تحقق النسخ، فيرجح أحد المحدثين على الآخر بنظر مؤيد بدليل، وإلا يتعين المصير إلى التوقف حتى

(١) تاريخ دمشق، ابن عساكر، (٢٢/٦٦).

- وإنما يتأتي من خلال طول النظر، وقوة الفهم، وكم من شخص خيل له تعارض؛ لقصور في عقله، وعدم إحاطته بكل الروايات، فتبين له الخطأ. إذ النظر في حديث بعيداً عن باقي النصوص أحد أسباب الخطأ.
- وقد استخرج الأئمة فوائد شتى عند بيان التعارض: من حيث الاستنباط والفهم؛ والتعرف على كيفية حل الإشكال، ووقوع التصرف من الراوي بحذف، أو اختصار، أو رواية بالمعنى.
- أهمية البحث:** من المعلوم أن العلماء لا يردون الروايات لمجرد وقوع تعارض ظاهري، وإنما يسلكون مسالك شتى عند وقوع التعارض مثل الجمع بين الروايات إن كان الجمع ممكناً؛ ثم الترجيح، بداية بالناسخ والمنسوخ، ثم العمل بجميع النصوص، ثم الترجيح بين النصوص، ولكن المشغبين على السنة حاولوا ضرب النصوص بعضها ببعض، بعضهم لعدم تخصصه فاستعجل ولم يقف طويلاً مع النص، وبعضهم بخث ومكر، فكان لزاماً بيان منهجه العلماء في دفع مشكلات الحديث، ومنهج غيره، حتى يسلك الباحث مسلك الأول، ويحذر من الثاني.
- مشكلة البحث وتساؤلاته:** إن خطأ بعض النقاديين للسنة النبوية نشا بسبب النظر القاصر في النصوص، وعدم النظر الكلي أو الجمعي للنصوص، وهذه النظرة الجمعية أحد أسباب إشكالات كثيرة.
- لذا سيجيب الباحص عن هذه التساؤلات:
- ما المقصود بمشكلات الحديث؟
  - ما أسباب وقوع التعارض في الأحاديث؟
- ما منهج العلماء في التعامل مع الروايات التي ظهر بها التعارض؟**
- ما منهج المشككين في الروايات المشكلة؟**
- ما أهم المدارس التي شككت في السنة النبوية.**
- ما أسباب الطعن في النصوص المشكلة.**
- ما أسباب وقوع اشكالات في الحديث بين إثارة المشككين وتوجيهات المحدثين.**
- أهداف البحث:** في ضوء أسئلة البحث يمكن أن تساق الأهداف على هذا النحو:
- بيان المقصود بمشكلات الحديث.
  - التعرف على معالم منهجه في التعامل مع الروايات التي ظهر بها التعارض.
  - إظهار منهجه العلماء في حل الإشكالات.
  - التعرف على أهم مدارس المشككين في السنة النبوية.
  - بيان أسباب الطعن في النصوص المشكلة.
  - معرفة أسباب وقوع اشكالات في الحديث بين إثارة المشككين وتوجيهات المحدثين.
  - إبراز مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث.
- منهج البحث:** استقرائي استنباطي، وذلك من خلال استقراء ما كتب عن أهمية حل المشكلات من خلال الجمع الموضوعي، واستقراء بعض النماذج، وتحليل ما كتب في ذلك.
- خطة البحث:** انتظم البحث في مقدمة، وخمسة

## المبحث الأول: بيان المقصود

### بمشكل الحديث

يطلق في اللغة على عدة معانٍ منها:

(١) المثلة. يقال: (شكل) الشين والكاف واللام مُعْظَمُ بِاِبِهِ الْمَاهِلَة، تقول: «هذا شَكْل هَذَا»، أي مثله، ومن ذلك يقال أَمْرُ مُشْكِل، كما يقال أَمْرُ مُشْتَبِه، أي هذا شَابَه هَذَا<sup>(١)</sup>، فهو ما لا يتيسر الوصول إليه، والحق المشابه بالباطل<sup>(٢)</sup>.

(٢) الالتباس والاشتباه، والاختلاط. يقال: أمور أشكال: أي ملتبسة، مع بعضها مختلفة. والأشكال، بفتح الهمزة والكاف: اللبس، فهو ما لا ينال المراد منه إلا بتأمل بعد الطلب<sup>(٣)</sup>.

وقيل: الأشكال عند العرب: اللونان المختلطان، ودم أشكال: فيه بياض وحمرة مختلطان... والأشكال من الإبل، والغم: ما يخلط سواده حمرة، أو غبرة، كأنه قد أشكل عليك لونه<sup>(٤)</sup>.

يقال ماء أشكال، إذا خالطه الدم... ومنه حديث مقتل عمر رضي الله عنه «فَخَرَجَ النَّبِيُّ مُشْكَلًا<sup>(٥)</sup>

مباحث، وخاتمة.

المقدمة: أهمية الموضوع، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: بيان المقصود بمشكل الحديث.

المبحث الثاني: لحنة سريعة عن المشككين في السنة النبوية، وتحته مطلبان:

المطلب الأول: المشككون قدّيماً.

المطلب الثاني: المشككون حديثاً.

المبحث الثالث: أسباب الطعن في النصوص المشككة.

المبحث الرابع: أسباب وقوع اشكالات في الحديث بين إثارة المشككين وتوجيهات المحدثين، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعارض الظاهري لبعض النصوص.

المطلب الثاني: تصرف رواة الحديث.

المطلب الثالث: وقوع الناسخ والمسوخ.

المطلب الرابع: القصور في النظر في ملابسات الحديث.

المطلب الخامس: الفهم الجزئي للنصوص النبوية.

المبحث الخامس: مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث.

الخاتمة: أهم النتائج والتوصيات.

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (٣/٢٠٤).

(٢) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، (٣/٢٩٣).

(٣) التعريفات، الجرجاني، (ص ٢١٥).

(٤) تاج العروس، الزبيدي، (٢٩/٢٧٢).

(٥) تاريخ الرسل والملوك، الطبرى، (٤/١٩٣)، «في إسناده عبد العزيز وهو متزوك، وفي متنه نكارة شديدة». (صحيح وضعيف تاريخ الطبرى، محمد بن طاهر البرزنچي، (٨/٤١٣).

لسان الناس: علم الطبيعة<sup>(٧)</sup>.

من خلال هذه التعريف يتضح أن مشكل الحديث يشتمل على:

(١) حديث صحيح. (٢) وقوع تعارض ظاهري بين حديث وآية، أو حديث، أو التاريخ، أو العقل، أو الحسن، أو العلم، أو أمر مقرر في الدين. (٣) يمكن تخریجه على وجه التأویل، فیم إزالة الإشكال.

أي مختلط بالدم غير صريح، وكل مختلط مشكل<sup>(١)</sup>.

فسرح المشكل من الكلام: بسطه وإظهار ما خفي من معناه<sup>(٢)</sup>.

اصطلاحاً: عرف بعدة تعاريفات، تدور كـ فلك واحد، منها:

(١) هو ملا يفهم حتى يدل عليه دليل من غيره، وهو النص الذي يحتاج إلى تأمل ودقة نظر لفهم المراد منه، أو لإزالة تناقضه فيما يظن<sup>(٣)</sup>.

(٢) مشكل الحديث هو أن يرد حديثان، ينافق كل منهما الآخر ظاهر<sup>(٤)</sup>.

(٣) «الحديث يشكل معناه، أو الحديثان يتعارضان ظاهراً»<sup>(٥)</sup>.

(٤) ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلًا، أو تعارض مع نص شرعي آخر<sup>(٦)</sup>.

(٥) ما كان سببه وجود تعارض بين حديثين أو أكثر، أو كون الحديث مشكلاً في معناه لمخالفته الظاهر للقرآن مثلاً، أو لاستحالة معناه، أو لمخالفته لحقيقة من الحقائق المتعلقة بالأمور الكونية التي كشفت عنها العلوم والمعارف الحديثة كعلم الفلك، أو الطب، أو علم سنن الله الكونية، وهو ما يسمى في

أتحدث في هذا المبحث عن أصناف المشككين في السنة النبوية، سواء كانوا من الفرق التي ظهرت قديماً، أم من تبعهم من العصور المتأخرة، وقد كان من أبرز المشككين في القديم الخوارج، والمرجئة، والمعزلة، وفي العصر الحديث، بُرِزَ المستشرقون، والعلمانيون، والقرآنيون.

فمن المعلوم أنه منذ أن أشرقت شمس السنة النبوية، وتم تدوينها في الصحف وهناك من تناولها بالنقد، والنقد نوعان: أحدهما: يهدف إلى الوصول إلى الصواب، وهو نقد علمي محض، وهذا ما فعله بعض الأئمة المنصفين، من أمثال الإمام الدارقطني، وهذا النقد قبل إجماع الأمة على صحته، وهناك نوع يهدف إلى التعدي عليه، وهذا ما فعله كثير من أهل البدع،

(٧) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد أبو شبهة، (ص: ٤٤٢).

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، (٢/٤٩٥).

(٢) التوقيف على مهامات التعريف، المناوي، (ص: ٤٢٧).

(٣) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي، حامد صادق قبيبي، (ص: ٤٣١).

(٤) الحديث والمحدثون، محمد أبو زهو، (ص: ٤٧١).

(٥) تحرير علوم الحديث، عبد الله الجديع، (٢/٦٥١).

(٦) منهاج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، (ص: ٣٣٧).

جاهدين على النيل من هذا الصحيح، وأمثال هؤلاء ينسلكون في أحد هذه الطوائف.

(١) الخوارج. أنكروا من السنة النبوية ما يخالف عقيدتهم، وخالفوا جماعة المسلمين، فأنكروا الرجم في الزاني المحسن؛ لأنه ليس في القرآن، رغم ثبوته في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>، ولم يتزموا ما ورد في السنة... إلى غير ذلك من أنواع الضلال، والزيغ الذي وقعوا فيه في أصول الدين، وفي أحكام الشريعة بسبب أنهم حرموا السنة النبوية المطهرة<sup>(٣)</sup>.

(٢) المرجئة. عندهم أن المعاصي لا تضر، فالزلزياني والسارق، وشارب الخمر عندهم كامل الإيمان، ليس عنده نقص، وهذا ضلال بين<sup>(٤)</sup>؛ لذا فقد طعنوا في الأحاديث التي لا تتفق مع ما ذهبوا إليه، مثل حديث أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيمَانُ بَضْعٍ وَسَبْعَوْنَ، أَوْ بَضْعٍ وَسِتُّوْنَ، شَعْبَةُ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَأَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذْيَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شَعْبَةُ مِنَ الْإِيمَانِ»<sup>(٥)</sup>.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب رجم الزاني  
المحسن، (٦/٢٤٩٨) رقم (٦٤٢٨)، وفي باب الاعتراف  
يالزنا، (٦/٢٥٠٣) رقم (٦٤٤١)، وباب رجم الحبل  
بالزنا إذا أحصنت، (٦/٢٥٠٣) رقم (٦٤٤٢).

(٣) ينظر: أصول الدين، الغزنوی، (ص ١٩)، مقالات الإسلاميين، الأشعري، (٢٧/٢).

(٤) شرح العقيدة الواسطية، الغنيمان، (٢٦/٨)، وانظر: المنهج شرح صحيح مسلم، النموذجي، (٢/١٨١).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان،  
 (٦) رقم (١٢)، مسلم، كتاب الإيمان، باب شعب

<sup>٤</sup> الإيمان، (١/٤٦) رقم (٦٢)، وانظر: معالم السنن (٤) (٣١٢)

وبعض المعاصرين الذين سلكوا مسالك متعددة في الطعن، ولقد بدأت مسيرة التشكيك في السنة النبوية عندما قام علماء السنة بتدوينها وفق شروط محكمة، والتي اصطدمت بعض نصوصها مع أفكار بعض الفرق المنحرفة عن أهل السنة، فراحوا يطعنون في صحتها وفي منهج مؤلفيها، وهم لا يصدق عليهم ما نقله الحكم عن شيخه ابن خزيمة في معرض دفاعه عن الصحابي الجليل أبي هريرة حيث قال: «قال أبو بكرٍ: «وَإِنَّمَا يَتَكَلَّمُ فِي أَبِي هَرِيرَةَ لِدَفْعِ أَخْبَارِهِ مَنْ قَدْ أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ فَلَا يَفْهَمُونَ مَعَانِي الْأَخْبَارِ» ثم ذكرهم على هذا النحو إِمَّا مُعَطَّل جَهْمِيٌّ .. وَإِمَّا خَارِجِيٌّ .. أَوْ قَدَرِيٌّ .. أَوْ جَاهِلٌ<sup>(١)</sup>، ثم ذكر سبب العداء لأبي هريرة، وكذا من بشكك في السنة النبوية أحد هذه الأصناف، إِما مبتدع، وإِما حاقد، وإِما جاهيل، ويمكن تقسيمهما إلى قسمين:

- القسم الأول: المشككون قديماً، أمثال: الخوارج والمرجئة، والمعزلة، والزنادقة.
- القسم الثاني: المشككون حديثاً، أمثال: القرآنيين، والعقلانيين، والحداثيين، والمستشرقين، لذا جاء المبحث في مطلبين:

## المطلب الأول: المشكّون قدِيماً

ظهر التشكيك في الحديث الشريف، منذ أن بزغ شمسه، ولاح نجمه، التي هي أصل اعتقاد أهل السنة، وصارت هذه الأحاديث ردًا على أهل البدع والأهواء، فصارت كأنها حرب عليهم، لذا عملوا

(١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، (٣/٥٨٦).

(٤) في السنة النبوية الشريفة<sup>(٤)</sup>، وللأسف أسسوا مدارس تتبعهم في ديار المسلمين، فظهر من يتبني أفكارهم، بل ويزيد عليهم في التحريف والتزييف، فتلاعروا بالنصوص النبوية، ... بل حاولوا تكييف النصوص لتنسجم مع العلوم العصرية التي لا زالت في نطاق التجربة والاختبار<sup>(٥)</sup>.

(٢) العلمانيون. تلاميذ المستشرقين، فقد تسبعوا بأفكارهم وصاروا يرددونها بدون تحيص، وخطر من يتحدث باسم الإسلام أشد من خطر غيره، حيث يبرز للناس في شعار الوعاظين، فقد طعنوا في بعض أحاديث البخاري بالعقل حيناً، وبدعوى معارضه القوانين الدولية حيناً آخر، وبدعوى خافتة مثل حديث «رهن الدرع»<sup>(٦)</sup>، وحاولوا التشكيك في الرواية سنداً ومتناً<sup>(٧)</sup>.

(٣) القرآنيون. أنكروا السنة بالكلية، وردوا كلّ

(٤) ينظر: مقال الطاعون في السنة للشيخ عبد الرحمن محمود على شبكة المعلومات العالمية:

<https://ar.islamway.net/article>

(٥) ينظر: فرق معاصرة تنسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها» د. غالب بن علي عواجي» (٣/١٢٦٦).

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل

في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب ... (٣/١٠٦٨)

رقم (٢٧٥٩) وفي كتاب المغازي، باب وفاة النبي ﷺ (٤/١٦٢٠) رقم (٤١٩٧)، ومسلم كتاب المساقاة،

باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر، (٣/١٢٢٥) رقم (٣/١٦٠٣)، من حديث عائشة أم المؤمنين.

(٧) انظر: مقال لإبراهيم عيسى جريدة الدستور بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٧ بعنوان: «درع النبي» إثبات الشفاعة

لصاحب المقام محمود (١٩/١)، وانظر مقال خالد صلاح في جريدة المصري اليوم بتاريخ ٢/١٠/٢٠٠٦.

(٣) المعتزلة. الذين استعملوا العقل في رد أحاديث الصحيح، ولا يحتاجون بخبر الأحاداد، لأنّه قد يتعمد فيه الكذب، ويقع فيه السهو والنسيان والتغيير والتبدل<sup>(٨)</sup>.

وهكذا بدأت مسيرة التلاعع بنصوص السنة، وعلى الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض خاصة، ثم تلقفها منهم كل من ضل بعدهم، وسار على ضلالهم الفرق والطوائف الضالة عن منهج أهل الحق، ثم استمرت مسيرة الضلال يسلّمها ضال إلى ضال، وياخذها ضال عن ضال، وقد افترقوا في ضلالهم إلى مذاهب وطوائف<sup>(٩)</sup>.

### المطلب الثاني: المشككون حديثاً

تبع المشككين القدماء بعض أهل العصور المتأخرة فصاروا يرددون ما قاله القدماء مع تغيير في أسلوب النقد يتواكب مع أهل عصرهم.

(١) المستشرقون. وعلى رأسهم أستاذهم، وأستاذ المستعربين من المسلمين (جولد تسهير)، الذي ألف كتاباً قبل مائة عام بعنوان (دراسات إسلامية). حيث صار مصدراً لكل من أتى بعده، في الطعن في الإسلام وسنة الرسول ﷺ خاصة. وبعده جاء (شاخت)<sup>(١٠)</sup> وغيره...، وليس بمستغرب على هؤلاء، ولا حاجة بنا إلى ذكرهم هنا، لو لا أنهم صاروا مدرسة لكل طاعن

(١) انظر: فضل الاعتزاز، أبو القاسم البلخي، (ص ١٩٥).

(٢) ينظر: شبكات القرآن حول السنة النبوية، أ.د. محمود محمد مزروعة، (٤ - ٣٤) بتصريف و اختصار شديدين.

(٣) وله كتاب أصول الفقه الإسلامي، من منشورات دار الكتاب اللبناني.

يلفت النظر أن مجلة العربي نشرت مراراً للدكتور أحمد عبد المنعم، وغيره مقالات في الطعن بالسنة والحديث النبوي الشريف، والتشكيك في نسبته إلى رسول الله ﷺ حتى إن الطعن نال الأحاديث التي جاءت في صحيح البخاري، وذلك بأسلوب حقير واضح الحقاره ليس فيه أثر من علم ولا دين، وبشكل لا تحسد عليه مجلة العربي ولا تُشكّر.. فيجب التنبه إلى تلك الأقلام الأئمّة في تلك المجلة»<sup>(٦)</sup>.

(٦) بعض الكتاب المسلمين المعاصرین. انخدعوا بما كتب المستشرقون وغيرهم، والسبب في ذلك أنهم انخدعوا بمظاهر التحقيق العلمي «الكافر» الذي يلبسه هؤلاء الأعداء من المستشرقين والمورخين والغربيين عن حقيقة أهدافهم ومقاصدهم،... ومن الملاحظ أن هؤلاء الذين ينخدعون من المسلمين بالمستشرقين والمورخين والكتابين من أعداء الإسلام الغربيين»<sup>(٧)</sup>. هذه بعض الفرق التي شكلت في السنة عموماً وفي الأحاديث المشكلة خصوصاً، وتلك دوافعهم.

(٦) حجية السنة ودحض الشبهات التي تشارحوها، الطحان، (ص: ٥١).

(٧) ينظر: السنة ومكانتها في التشريع، السباعي، (ص ٣، ٤)، وانظر: دفاع عن السنة، أبو شهبة، (ص ٣٧٢)، وقصة الهجوم على السنة، على السالوس، (ص ٣٥-٣٧)، كشف شبهات أعداء الإسلام، شحاته صقر، (ص ١٢٦).

ما جاءهم من الأحاديث النبوية، وأعلنوا أنهم رموا بها ظهريّاً، وأفّرطوا بأن تجراً بعضهم على التهمّم بها واتخاذِها سخريّاً<sup>(١)</sup>.

فقد طعنوا في أحاديث الشفاعة بدعوى أنها أحاديث آحاد لا تثبت بها العقائد، وأنها على فرض صحتها محمولة على رفع الدرجات وزيادة الثواب<sup>(٢)</sup>. (٤) العقلانيون. إن هؤلاء حاولوا في بعض الأحيان تقديم الإسلام بصورة لا تصطدم مع العقل من وجهة نظرهم، أو تطهير الإسلام مما يظنون أنه متعارض، حتى قال الشيخ محمد عبده: «أحب إلى أن أكذب البخاري من أن أنسب إلى رسول الله ﷺ أنه سحر»<sup>(٣)!!!</sup>، فكانوا كالدابة التي قتلت صاحبها بدون أن تشعر.

(٥) الحداثيون. لا يتوقفون عن الطعن في السنة عامة وفي صحيح البخاري خاصة<sup>(٤)</sup>، بلغت بهم الوقاحة أن كتب أحدهم واصفاً أحاديث أبي هريرة رض في صحيح البخاري ومسلم بأنها: (غريبة خالية من كل مضمون فكري أو علمي أو اجتماعي أو ديني، وليس فيها سنة ولا تشريع، ولا شيء يفيد المسلمين في دينهم ودنياهem)<sup>(٥)</sup>. قال الطحان: «والشيء الذي

(١) القرآنيون، نشأهم - عقائدهم - أدلتهم، علي محمد زينو، (ص: ١٣).

(٢) انظر: القرآنيون وشبهاتهم حول السنة، دكتور خادم حسين بخش، (ص ٣٤٣).

(٣) تفسير جزء عم، محمد عبده، (ص ١٣٨، ١٣٩).

(٤) الإسلام الذي ي يريد الغرب، د. صالح كساب الغامدي، (ص ١٣٩).

(٥) تدوين السنة، الرئيس، (ص ٢٧٤).

الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنَ الْبَيْانِ سِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهَلًا، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا»<sup>(٢)</sup>، لكونه علماً مذموماً والجهل به خير منه، وقيل في معناه: أن يتكلف العالم القول فيها لا يعلمه فيجهله ذلك انتهى<sup>(٣)</sup>، ومن الملاحظ على معظم الطاعنين أنهم ليسوا من أهل التخصص، بل إن بعضهم لم يخض غمار العلم الشرعي أصلاً. لذا تجد الفجوة واضحة لدى هؤلاء حين يناقشون في أبياتيات علم الحديث، وغاب عنهم أن هذا العلم مبني على أسس وقواعد، وهؤلاء كثر في هذا العصر، يقول الشيخ أحمد شاكر: «ومن أعجب ما رأيت من سخافاتهم وجرأتهم أن يكتب طبيب في إحدى المجالات الطبية، فلا يرى إلا أن هذا الحديث لم يعجبه، وأنه ينافي علمه، وأنه رواه مؤلف اسمه البخاري، فلا يجد مجالاً إلا الطعن في هذا البخاري، ورميه بالافتراء والكذب على رسول الله ﷺ؛ وهو لا يعرف عن البخاري هذا شيئاً، بل لا أظنه يعرف اسمه ولا عصره ولا كتابه، إلا أنه روى شيئاً

(٢) أخرجه أبو داود كتاب الأدب، باب ما جاء في الشعر، رقم (٣٥٩/٧)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ٣٦٤) رقم (٦١٣)، وضعفه الألباني في مشكاة المصايح (٣/١٣٥٤) رقم (٤٨٠٤)، وللفظ: إن من البيان سحراً جاء في حديث عمار في صحيح مسلم، أبواب الجمعة، باب إطالة الصلاة وقصر الخطبة، (٣/١٢) رقم (١٩٦٤)، وللفظ: ومن الشعر حكمة جاء من حديث أبي بن كعب في صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والخداء وما يكره منه، (٥/٥٧٩٣) رقم (٢٢٧٦).

(٣) عن المعبد، العظيم آبادي، (١٣/٢٤١)، شرح السنة، البغوي، (١٢/٣٦٥).

### المبحث الثالث: أسباب الطعن في النصوص المشكّلة

في هذا المبحث أذكر أهم أسباب ودوافع التشكيك في الروايات المشكّلة، والتي من أهمها عدم التخصص، وحب الظهور، والجهل بعلم مشكل الحديث، وبعضهم طعن في هذه الأحاديث ظاناً أنه سيدفع عن الإسلام ويقدمه للغرب بصورة مشرفة فأضر من حيث أراد النفع.

وإليك أهم الأسباب التي كانت وراء الطعن في صحيح البخاري:

(١) الجهل وعدم التخصص، مع حب الشهرة. من المعلوم أن من جهل شيئاً عاداه، وصار أسيراً وعبدًا لفكرة غيره، يلقن الشيء فيتلقنه، فترى بعض هؤلاء يردد ما يسمعه من أعداء الإسلام، ويطعن في الأحاديث التي ظاهرها التعارض بأدلة واهية، وقد قال الشاطبي في مثل هذا الشأن وعن صنيع المبتدةعة: «..وكثيراً ما تجد أهل البدع والضلال يستدللون بالكتاب والسنة يحملونها مذاهبهم، ويعبرون بمشتبهاتها على العامة، ويظلون أنهم على شيء، فلهذا كله يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا عليه في العمل به، فهو آخرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل»<sup>(١)</sup>.

وبعض ما يظهر في صورة العلم هو في الحقيقة جهلاً يؤيد ذلك ما رواه بُريدة، قال: سمعت رسول

(١) المواقف، الشاطبي، (٣/٧٢).

بـذـلـك أحـدـهـم قـائـلاً: «ونـخـصـ الصـحـيـحـين بـالـبـحـث؛ لـأنـهـ إـذـ سـقـطـ ماـ قـيلـ فـيـ حـقـهـماـ سـقـطـ ماـ قـيلـ فـيـ حـقـ غـيرـهـماـ بـالـأـولـوـيـة»<sup>(٣)</sup>، وـهـذـاـ منـ أـسـلـحةـ الـمـاـكـرـيـنـ الطـاعـنـيـنـ، يـقـولـ اـبـنـ الـقـيـمـ: «وـهـلـ أـوـقـعـ الـقـدـرـيـةـ وـالـمـرـجـةـ وـالـخـواـرـجـ وـالـمـعـتـزـلـةـ وـالـجـهـمـيـةـ وـسـائـرـ الـطـوـافـيـنـ أـهـلـ الـبـدـعـ إـلـاـ سـوـءـ الـفـهـمـ عـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ؛ حـتـىـ صـارـ الـدـيـنـ بـأـيـدـيـ أـكـثـرـ النـاسـ هوـ مـوـجـبـ هـذـهـ الـإـفـهـامـ، وـالـذـىـ فـهـمـهـ الصـحـابـةـ وـمـنـ تـبـعـهـمـ عـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ فـمـهـجـورـ لـاـ يـلـتـفـتـ إـلـيـهـ، وـلـاـ يـرـفـعـ هـؤـلـاءـ بـهـ رـأـسـاـ»<sup>(٤)</sup>، وـلـلـأـسـفـ لـمـ يـقـتـصـرـ الـأـمـرـ عـلـىـ هـذـهـ الـفـرـقـ الـقـدـيمـةـ، بلـ صـارـ أـصـحـابـ كـلـ حـزـبـ يـرـيدـونـ إـسـقـاطـ كـلـ حـدـيـثـ يـصـطـدـمـ مـعـ فـكـرـهـمـ، أـوـ أـحـدـ مـبـادـئـهـمـ وـلـاـ حـوـلـ وـلـاـ قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ.

(٤) تـنـقـيـةـ التـرـاثـ، وـتـقـدـيمـ الـإـسـلامـ بـصـورـةـ لـاـ تـصـطـدـمـ بـتـعـالـيمـ الـغـربـ. حـاـوـلـ بـعـضـهـمـ بـاسـمـ الدـفـعـ عـنـ الـإـسـلامـ أـنـ يـقـدـمـ الـإـسـلامـ لـلـغـربـ بـصـورـةـ لـاـ تـصـطـدـمـ مـعـ تـعـالـيمـهـ وـقـوـانـيـنـهـ، مـثـلـ هـذـهـ الشـعـارـاتـ الـبـرـاقـةـ الـخـدـاعـةـ الـتـيـ ظـهـرـتـ فـيـ ثـوـبـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ، وـحـقـوقـ الـمـرـأـةـ، وـحـقـوقـ الـطـفـلـ، وـكـانـ الـأـحـادـيـثـ جـاءـتـ لـتـسـلـبـ هـذـهـ الـحـقـوقـ، وـلـوـ رـجـعـ هـؤـلـاءـ إـلـىـ الـمـتـخـصـصـيـنـ لـزـالـتـ شـبـهـاتـهـمـ، وـلـطـلـعـ لـهـمـ نـورـ الصـبـاحـ، وـظـهـرـ لـهـمـ الـحـقـ وـلـاحـ، وـانـطـفـأـتـ كـلـ الـأـنـوارـ الـخـافـةـ الـمـصـطـنـعـةـ، وـبـدـدـهاـ نـورـ اللـهـ، فـقـدـ اـنـخـدـعـواـ كـمـ قـالـ

يـرـاهـ هوـ بـعـلـمـهـ الـوـاسـعـ غـيرـ صـحـيحـ، فـافـتـرـىـ عـلـيـهـ ماـ شـاءـ، مـاـ سـيـحـاسـبـ عـلـيـهـ بـيـنـ يـدـيـ اللـهـ حـسـابـاـ عـسـيـراـ، وـلـمـ يـكـنـ هـؤـلـاءـ الـمـعـتـرـضـونـ الـمـجـتـرـئـونـ أـوـلـ منـ تـكـلـمـ فـيـ هـذـاـ، بـلـ سـبـقـهـمـ مـنـ أـمـاثـلـهـمـ الـأـقـدـمـونـ، وـلـكـنـ أـولـئـكـ كـانـوـاـ أـكـثـرـ أـدـبـاـ مـنـ هـؤـلـاءـ»<sup>(١)</sup>، وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ مـدـىـ التـخـبـطـ، وـعـدـمـ الـفـهـمـ، وـبـعـضـ هـؤـلـاءـ يـجـمـعـ مـعـ دـعـمـ التـخـصـصـ حـبـ الـظـهـورـ وـالـشـهـرـةـ.

(٢) النـيـلـ مـنـ الـإـسـلامـ. مـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ الـسـنـةـ تـعـرـضـتـ لـحـمـلـاتـ مـغـرـضـةـ، إـمـاـ بـالـطـعـنـ فـيـ أـحـادـيـثـهـاـ حـيـنـاـ، أـوـ بـالـطـعـنـ فـيـ رـجـالـ الـحـدـيـثـ حـيـنـاـ آخـرـ، يـقـولـ الـدـكـتـورـ السـبـاعـيـ: «مـنـذـ أـنـ اـنـتـهـتـ الـحـرـوبـ الـصـلـيـبيةـ بـالـفـشـلـ مـنـ النـاحـيـةـ الـعـسـكـرـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ، لـمـ يـنـقـطـ تـفـكـيرـ الـغـربـ فـيـ الـانتـقـامـ مـنـ الـإـسـلامـ وـأـهـلـهـ بـطـرـقـ أـخـرـىـ، فـكـانـتـ الـطـرـيقـةـ الـأـوـلـىـ هـيـ درـاسـةـ الـإـسـلامـ وـنـقـدـهـ»<sup>(٢)</sup>، وـلـلـأـسـفـ وـجـدـواـ بـغـيـتـهـمـ مـنـ بـعـضـ مـنـ أـبـهـرـتـهـ الـحـضـارـةـ الـغـرـبـيـةـ، وـصـارـاـ غـرـيـباـ عـنـ دـيـنـهـ وـبـلـدـهـ، فـلـاـ هوـ مـسـلـمـ مـتـمـسـكـ بـدـيـنـهـ وـسـنـةـ نـبـيـهـ، وـلـاـ هوـ غـرـبيـ أـفـادـ مـنـ الـحـضـارـةـ، لـذـاـ رـاحـ يـطـعـنـ فـيـ مـصـادـرـ الـشـرـيـعـةـ الـإـسـلامـيـةـ.

(٣) نـصـرـةـ الـمـذـهـبـ الـعـقـدـيـ. رـدـتـ بـعـضـ الـفـرـقـ جـمـلـةـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـصـحـيـحـةـ الـتـيـ تـتـعـارـضـ مـعـ أـصـوـلـهـمـ مـثـلـ أـحـادـيـثـ الشـفـاعـةـ وـالـصـفـاتـ وـالـقـدرـ، مـعـ أـنـ بـعـضـ هـذـهـ بـلـغـ دـرـجـةـ التـوـاتـرـ، وـلـكـنـهـ التـعـصـبـ الـبـغـيـضـ الـذـيـ يـعـمـيـ وـيـصـمـ عـنـ الـحـقـ، وـقـدـ صـرـحـ

(٣) <http://www.hodaalquran.com/rbook.php?id=879&mn=1>

(٤) الـرـوـحـ، اـبـنـ الـقـيـمـ، (صـ٦٣ـ).

(١) ٢٢٩/٢ حـدـيـثـ رقمـ (٧١٤١) مـنـ تـحـقـيقـ الـمـسـنـدـ.

(٢) الـسـنـةـ وـمـكـانـتـهـاـ، السـبـاعـيـ، (١/٢١ـ).

والتي تدور في فلك الابتعاد عن الشرع أصلًا، أو عدم التخصص، وعدم العلم، وهذا الطعن أوقعهم مخالفات وأخطاء منهجه.

المبحث الرابع: أسباب وقوع إشكالات في الحديث بين إثارة المشككين وتوجيهات المحدثين

هناك أسباب عدة لوجود إشكالات في بعض النصوص الحديبية، وهذه الإشكالات كانت مثار اهتمام المحدثين قديمًا، فقد وقفوا معها طويلاً وألفوا فيها مصنفات، مثل اختلاف الحديث للشافعي، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، وكان جمعهم هذه النصوص محل إعجاب وفخر لكل منصف، فقد طرحاً الضعيف، وجمعوا بين ما يحتمل الجمع، ورجحوا الراجح ونقدوا المرجوح، وعلى هذا سار المحدثون، أما المشككون على اختلاف توجهاتهم فقد شككوا في كثير من الأحاديث الصحيحة بحجج مخالفتها لظاهر القرآن، أو لأنها لا توافق العقل، وإنما لاستشكالهم لها من الناحية العلمية، وإليك أهم أسباب وقوع الإشكالات ومنهج التعامل معها.

المطلب الأول: التعارض الظاهري لبعض النصوص.

هناك تعارض ظاهري بين بعض النصوص، مثل وقوع التعارض بين آية وحديث، أو حديث وحديث، أو حديث ونظرية عقلية أو علمية....الخ، وهذا التعارض لا يعتبره المحدثون تعارضًا أصلًا، إذ الجمع ممكن، وأما المشككون فقد ردوا الحديث وإليك طرفاً من ذلك:

الدكتور السباعي بالقوة المادية والعلمية التي وصل إليها الغربيون في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر أدخلت في نفوس علمائهم ومؤرخيهم وكتابتهم قدرًا كبيراً من الغرور حتى اعتقادوا أن الغربين أصل جميع الحضارات في التاريخ - ما عدا المصرية - وأن العقلية الغربية هي العقلية الدقيقة التأمل التي تستطيع أن تفك تفكيرًا منطقياً سليماً، أما غيرهم من الشعوب - وخاصة الإسلامية - فإن عقليتهم بسيطة ساذجة<sup>(١)</sup>.

وبعضهم رد الأحاديث بحجج أنها تصطدم مع العقل؛ كبعض رموز المدارس العقلية، وهؤلاء يختلفون عن سابقיהם أن الطعن كان موجهاً لبعض النصوص وليس لكل النصوص، ولم يكن الغرض من وجهة نظرهم هدم الإسلام، وإنما الهدف تنقية التراث، ولو بالطعن في أصح الكتب، حتى إن أحد من أراد تنقية التراث قال: «أحب إلى أن أكذب البخاري من أن أنساب إلى رسول الله ﷺ أنه سحر<sup>(٢)</sup>!!!، وقال أحدهم: «إنه لا بد من إعادة النظر في أحاديث الفتن.. من الناحية العقلية»<sup>(٣)</sup>، ولم يدرك هؤلاء أن العقل له حدوده، وأن النص لا حدود له، إذ الله خالق العقل، فلا يتحقق لأحد مخلوقات الله أن يعترض على شرع الله، وبهذه الأمور ركبوا خلطة جديدة يكتونون منها مفاهيم تدافع عن الإسلام بزعمهم، فكانوا بهذا كالدببة التي قتلت صاحبها لأنها تحبه. هذه أهم أسباب الطعن،

(١) السنة ومكانتها، السباعي، (١ / ٢٢).

(٢) تفسير جزء عم، الشيخ محمد عبد، (ص ١٣٨ - ١٣٩).

(٣) كيف نتعامل مع القرآن، الشيخ الغزالى، (ص ١١٤ - ١١٥).

معارضة للقرآن الكريم<sup>(٣)</sup>، أما نظرة المحدثين هي الجمع بين الرواية وال الحديث، فيقولون: إنه لا تعارض بين حديث ابن عمر وبين الآية. قال ابن حجر: «هذا مصير من عائشة إلى رد رواية ابن عمر المذكورة، وقد خالفها الجمهور في ذلك، وقبلوا حديث ابن عمر لموافقة من رواه غيره عليه، وأما استدلالها بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمُوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]، فقالوا: معناها لا تسمعهم سماعاً ينفعهم أو لا تسمعهم إلا أن يشاء الله

قال ابن التين: «لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية؛ لأن الموتى لا يسمعون بلا شك، لكن إذا أراد الله إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يتمتنع كقوله تعالى: «إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ... الآية» [الأحزاب: ٧٢]، قوله: «فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ إِنِّي طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعَيْنِ» [فصلت: ١١]، وقال قتادة: إن الله أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه توبيخا ونقاوة..<sup>(٤)</sup>، فهذه من خصوصيات الرسول ﷺ، فالجمهور لم يقولوا بسماع الموتى سعياً مطلقاً، وهذه خصوصية من خصوصيات الرسول ﷺ.

فنظرة المحدث نظرة شمولية لجميع النصوص، واحترام النص الصحيح وعدم ضربه بنص آخر، أما نظرة المشكك ف مجرد توهّم التعارض يرد من أجله النص.

(٣) السنة النبوية، الغزالي، (ص ٣١، ٣٠).

(٤) عمدة القاري، العيني، (٢٠٢/٨).

### الفرع الأول: تعارض الحديث مع القرآن.

التعارض المعتبر إذا كان النص صحيحـاً فهـناك نصوص ضعـيفة لا يحسـن أن نـقول: إنـها تـعارض القرآنـ الكريمـ، لـذـا فإنـ نـظـرةـ المشـكـكـينـ لـلـتـعـارـضـ الـظـهـريـ هيـ الرـدـ، وـنـظـرةـ الـعـلـمـاءـ هـيـ الجـمـعـ.

من أمثلـةـ ذـلـكـ ماـ أـنـتـمـ بـأـسـمـعـ لـماـ أـقـولـ مـنـهـمـ.ـ وـفـيهـ أـنـ النـبـيـ ﷺـ مـشـىـ وـاتـبـعـهـ أـصـحـاحـابـهـ حـتـىـ قـامـ عـلـىـ شـفـةـ الرـكـيـ،ـ فـجـعـلـ يـنـادـيـهـمـ بـأـسـمـائـهـمـ وـأـسـمـاءـ آبـائـهـمـ:ـ «أـيـسـرـرـكـمـ أـنـكـمـ أـطـعـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ،ـ فـإـنـاـ قـدـ وـجـدـنـاـ مـاـ وـعـدـنـاـ رـبـنـاـ حـقـقـاـ،ـ فـهـلـ وـجـدـتـمـ مـاـ وـعـدـ رـبـكـمـ حـقـقـاـ»،ـ قـالـ فـقـالـ عـمـرـ:ـ «يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ مـاـ تـكـلـمـ مـنـ أـجـسـادـ لـأـرـوـاحـ هـاـ؟ـ»،ـ فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ:ـ «وـالـذـيـ نـعـسـ مـحـمـدـ بـيـدـهـ مـاـ أـتـمـ بـأـسـمـعـ لـمـاـ أـقـولـ مـنـهـمـ!ـ»<sup>(١)</sup>.ـ حـاـولـ المـشـكـكـونـ لـلـرـوـاـيـةـ ضـرـبـ الـرـوـاـيـةـ بـالـقـرـآنـ مـسـتـدـلـيـنـ بـرـوـاـيـةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ وـقـالـوـاـ:ـ «أـنـكـرـتـ عـائـشـةـ عـبـارـةـ:ـ «مـاـ أـتـمـ بـأـسـمـعـ لـمـاـ أـقـولـ مـنـهـمـ»ـ مـسـتـدـلـةـ بـالـآـيـةـ الشـرـيفـةـ:ـ «إـنـ اللـهـ يـسـمـعـ مـنـ يـشـاءـ وـمـاـ أـنـتـ بـمـسـمـعـ مـنـ فـيـ الـقـبـورـ»ـ [فـاطـرـ: ٢٢]ـ،ـ وـصـحـحتـ الـرـوـاـيـةـ:ـ «مـاـ أـتـمـ بـأـعـلـمـ لـمـاـ أـقـولـ مـنـهـمـ»<sup>(٢)</sup>ـ،ـ وـرـدـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ بـحـجـةـ

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، (١٤٦٢/٤) رقم (٣٧٦٠)، وفي باب شهود الملائكة بدرا، (١٤٧٦/٤) رقم (٣٨٠٢)، عن ابن عمر، ومسلم، كتاب الجننة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، (٤/٢٢٠٢) رقم (٢٨٧٣)، عن عمر.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب المغازي، باب وقعة بدرا، (٥/٣٥٢) رقم (٩٧٢٧)، والطبراني في تهذيب الآثار (٢/٥١٨).

ومن الأحاديث التي تم التشكيك فيها بحجج بينهما.

قال الألباني: «وليس الحديث بمخالف للقرآن كما يتوهם البعض، فالحديث يذكر أيامًا آخر غير التي تحدث عنها القرآن، ولا مطعن في إسناده البتة، وليس بمخالف للقرآن بوجه من الوجه، خلافاً لما توهمنه بعضهم، فإن الحديث يفصل كيفية الخلق على الأرض وحدها، وأن ذلك كان في سبعة أيام، ونص القرآن على أن خلق السماوات والأرض كان في ستة أيام، والأرض في يومين لا يعارض ذلك، لاحتمال أن هذه الأيام الستة غير الأيام السبعة المذكورة في الحديث، وأنه - أعني الحديث - تحدث عن مرحلة من مراحل تطور الخلق على وجه الأرض حتى صارت صالحه للسكنى، ويفيد أنه أن بعض الأيام عند الله تعالى كألف سنة، وبعضاها مقدار خمسون ألف سنة، فما المانع أن تكون الأيام الستة من هذا القبيل، والأيام السبعة من أيامنا هذه، كما هو صريح الحديث، وحينئذ فلا تعارض بينه وبين القرآن»<sup>(٤)</sup>.

الفرع الثاني: تعارض الحديث مع الحديث أحياناً يقع التعارض الظاهري بين حديث وحديث، مثل حديث أنس بن مالك: «لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ عَامٌ أَوْ يَوْمٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبّكُمْ»<sup>(٥)</sup>،

(٤) مشكاة المصايب، الألباني (١٢١/٣) رقم (٥٧٣٥)، والسلسلة الصحيحة، الألباني، (٤٤٩/٤) رقم (١٨٣٣).

(٥) أخرجه البخاري، كتاب الفتنة، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، (٦/٢٥٩١) رقم (٦٦٥٧)، والترمذى، كتاب الفتنة، باب أشراط الساعة، (٤٩٢/٤).

معارضتها للقرآن الكريم حديث التربة. ونصه: «خَلَقَ اللَّهُ الرُّبُّوْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ الْجِبَالَ فِيهَا يَوْمَ الْأَحَدِ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ فِيهَا يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الْمُكْرُوْهَ يَوْمَ الْثُّلَاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْحَمِيسِ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ آخِرَ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيهَا يَبْيَنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ»<sup>(١)</sup>، يقولون: «من المقرر في كتاب الله عز وجل أن خلق العالم أجمع تم في ستة أيام، فكيف يذهل عن ذلك أحد، فيروي حديثاً يفيد أن الخلق استغرق سبعة أيام؟!، ثم يذكر ذلك في تفصيل شديد البعد عن الواقع القرآني المعروف.... فهذا حديث شاذ؛ لأنه يفيد خلق الأرض، وما فيها في سبعة أيام، مع أن القرآن يفيد أن خلق السماوات والأرض معًا كان في ستة أيام، وقد علل البخاري هذا الحديث في التاريخ<sup>(٢)</sup> فقال: رواه بعضهم عن أبي هريرة عن كعب الأحبار وهو الأصح.<sup>(٣)</sup>، إن المتأمل للآية والحديث يدرك أن الآية تتحدث عن خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، والحديث يتحدث عن أيام غير هذه الأيام إذ يبين الخلق على ظهر الأرض بعد أن تم خلق السماوات والأرض وما

(١) أخرجه مسلم، كتاب صفة القيمة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، (٤/٤) رقم (٢١٤٩)، (٢٧٨٩)، وأحمد في المسند، (٢/٣٢٧) رقم (٨٣٢٣)، كلام عن أبي هريرة.

(٢) التاريخ الكبير، البخاري، (١/٤١٣).

(٣) تراثنا الفكري في ميزان الشرع، الغزالي، (ص ١٤٨).

على العموم يكون شرا من أوله<sup>(٥)</sup>، وقال: ذكر الخبر المـصرـح بـأنـ خـبر أـنس بنـ مـالـك لمـ يـردـ بـعمـومـ خطـابـه علىـ الأـحوالـ كلـها<sup>(٦)</sup>.

وقـالـ الشـيخـ الـأـلـبـانـيـ: «وـعـلـىـ هـذـاـ المـسـلـكـ فـيـنـبـغـيـ أـنـ يـفـهـمـ هـذـاـ الحـدـيثـ فـيـ ضـوءـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ تـبـشـرـ بـأـنـ الـمـسـتـقـبـلـ لـلـإـسـلـامـ، وـظـهـرـهـ، وـحـكـمـهـ عـلـىـ الـأـدـيـانـ كـلـهـاـ، وـفـيـ ضـوءـ الـخـيرـ الـكـثـيرـ فـيـ الـأـمـةـ الـمـحـمـدـيـةـ، وـفـيـ ضـوءـ أـحـادـيـثـ الـمـهـدـيـ، وـنـزـولـ عـيـسـىـ - عـلـيـ السـلـامـ - فـإـنـ كـلـ هـذـهـ الـأـحـادـيـثـ تـدـلـ عـلـىـ أـنـ هـذـاـ الحـدـيثـ لـيـسـ عـلـىـ عـمـومـهـ بلـ هـوـ مـنـ الـعـامـ الـمـخـصـوصـ فـلـاـ يـجـوزـ أـنـ يـفـهـمـ النـاسـ أـنـهـ عـلـىـ عـمـومـهـ فـيـقـعـواـ فـيـ الـيـأسـ الـذـيـ لـاـ يـصـحـ أـنـ يـتـصـفـ بـهـ الـمـؤـمـنـ»<sup>(٧)</sup>.

إنـ الـخـيرـيـةـ لـاـ تـزـالـ مـوـجـودـةـ إـلـىـ قـيـامـ السـاعـةـ، وـلـيـسـ مـفـهـومـ الـحـدـيثـ بـوـجـهـ مـنـ الـوـجـوهـ الـمـساـواـةـ التـامـةـ بـيـنـ أـوـلـ الـأـمـةـ وـآخـرـهـاـ، فـزـمـنـ الصـحـابـةـ عـلـىـ وـجـهـ القـطـعـ أـفـضـلـ، وـقـدـ فـسـرـ بـعـضـهـمـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـخـيرـ وـالـشـرـ فـيـ الـحـدـيثـ زـيـادـةـ الـعـلـمـ وـنـقـصـانـهـ، وـلـاـ شـكـ أـنـاـ إـلـىـ وـقـتـنـاـ هـذـاـ عـيـالـ عـلـىـ عـلـمـ مـنـ سـبـقـونـاـ، وـأـنـ الـفـتـنـ فـيـ الـدـينـ وـالـبـعـدـ عـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ يـزـدـادـ يـوـمـاـ بـعـدـ يـوـمـ.

فـلـاـ تـعـارـضـ بـيـنـ الـنـصـوصـ، وـلـاـ يـنـبـغـيـ التـسـرـ إـلـىـ رـدـ نـصـ بـنـصـ، فـتـوجـيهـ الـنـصـوصـ مـاـ أـمـكـنـ فـيـ إـبـقاءـ عـلـىـ رـوـحـ النـصـ مـاـ دـامـ النـصـ مـسـتـسـاغـاـ، أـمـاـ رـفـضـهـ وـرـدـهـ، فـفـيـ إـخـرـاجـ لـلـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ مـنـ بـيـنـ

بـحـدـيـثـ: «مـثـلـ أـمـتـيـ مـثـلـ الـمـطـرـ لـاـ يـدـرـىـ أـوـلـهـ حـيـرـ أـمـ آخـرـهـ»<sup>(٨)</sup>، وـحـدـيـثـ: «لـاـ تـزـالـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـيـ عـلـىـ الـحـقـ لـاـ يـبـالـوـنـ مـنـ خـالـفـهـمـ أـوـ خـذـلـهـمـ حـتـىـ يـأـتـيـ أـمـرـ اللـهـ»<sup>(٩)</sup>، وـهـذـاـ التـعـارـضـ الـظـاهـريـ جـعـلـ الـبعـضـ يـرـدـ الرـوـاـيـةـ، أـوـ يـشـكـكـ فـيـ صـحـتـهـا<sup>(١٠)</sup>.

لـكـنـ منـهـجـ الـمـحـدـثـيـنـ الـجـمـعـ مـاـ دـامـ مـمـكـنـاـ، وـقـدـ اـسـتـدـلـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ بـأـنـ حـدـيـثـ أـنـسـ<sup>(١١)</sup> لـيـسـ عـلـىـ عـمـومـهـ بـالـأـحـادـيـثـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـمـهـدـيـ وـأـنـهـ يـمـلـأـ الـأـرـضـ عـدـلـاـ بـعـدـ أـنـ مـلـئـتـ ظـلـمـاـ وـجـوـرـاـ، فـقـالـ: ذـكـرـ خـبـرـ أـوـهـمـ مـنـ لـمـ يـحـكـمـ صـنـاعـةـ الـحـدـيثـ أـنـ آخـرـ الزـمـانـ

رـقـمـ(٢٢٠٦)، وـأـمـدـ فـيـ الـمـسـنـدـ، (١٣٢/٣) رـقـمـ(١٢٣٦٩).

(١) أـخـرـجـهـ التـرـمـذـيـ، كـتـابـ الـأـمـثـالـ، بـابـ مـثـلـ الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ، (١٥٢/٥) رـقـمـ(٢٨٦٩)، وـأـمـدـ فـيـ الـمـسـنـدـ، (٣/١٣٠) رـقـمـ(١٢٣٤٩)، وـأـبـوـ يـعـلـىـ فـيـ الـمـسـنـدـ، (٦/٣٨٠) رـقـمـ(٣٧١٧)، أـخـرـجـهـ الـبـزارـ بـسـنـدـ حـسـنـ، وـقـالـ: إـنـ لـاـ يـرـوـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـإـسـنـادـ أـحـسـنـ مـنـ هـذـاـ، وـعـنـ اـبـنـ عـمـرـ عـنـ الـطـبـرـانـيـ، وـعـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ عـنـ الـطـبـرـانـيـ أـيـضاـ، وـأـشـارـ إـلـيـهـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ، وـقـالـ: حـسـنـ. (الـمـقـاصـدـ الـحـسـنـةـ، الـسـخـاوـيـ)، (صـ: ٥٩٢).

(٢) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ، كـتـابـ الـاعـتـصـامـ بـالـسـنـةـ، بـابـ قـولـ النـبـيـ لـاـ تـزـالـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـيـ ظـاهـرـيـنـ عـلـىـ الـحـقـ وـهـمـ أـهـلـ الـعـلـمـ، (٦/٢٦٦٧) رـقـمـ(٦٨٨١)، وـمـسـلـمـ، كـتـابـ الـإـيمـانـ، بـابـ نـزـولـ عـيـسـىـ بـنـ مـرـيـمـ حـاـكـمـاـ بـشـرـيـعـةـ نـبـيـاـ مـحـمـدـ، (١/١٣٧) رـقـمـ(١٥٦)، عـنـ جـابـرـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ، وـفـيـ كـتـابـ الـإـمـارـةـ، بـابـ قـولـهـ لـاـ تـزـالـ طـائـفـةـ مـنـ أـمـتـيـ ظـاهـرـيـنـ عـلـىـ الـحـقـ لـاـ يـضـرـهـمـ مـنـ خـالـفـهـمـ، (٣/١٥٢٣) رـقـمـ(١٩٢٠)، عـنـ ثـوـبـانـ، وـآخـرـونـ.

(٣) الـفـسـادـ الـسـيـاسـيـ، الـغـزـالـيـ، (صـ: ٢٧).

(٤) (مـاـ مـنـ عـامـ إـلـاـ الـذـيـ بـعـدـهـ شـرـ مـنـهـ حـتـىـ تـلـقـواـ).

(٥) صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، (١٣/٢٨٢).

(٦) صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ، (١٣/٢٨٣).

(٧) الـسـلـسلـةـ الـصـحـيـحةـ، الـأـلـبـانـيـ، (١/٦، ٦/١٠).

أن الحديث الأول موضوع مكذوب على رسول الله ﷺ، والحديث الآخر صحيح زال التعارض المزعوم أولاً، لأنه لا يصح في عقل عاقل - غير مجنون - معارضة الحديث الصحيح بالموضوع، وانكشف تلبيسهم وجهلهم وضلالهم. ثم إذا رجع إلى الحديث الآخر الصحيح ثانياً وأخذه بتمامه من مصدره الوثيق به، يتبيّن له أن النص المذكور ليس إطلاقه كما يعتمد الدجالون أن يوهموا الناس وإسقاطاً منهم للسنة من قلوبهم زعموا، وإنما هو أن المرأة لا تصلي ولا تصوم وهي حائض، وأن شهادتها على النصف من شهادة الرجل، كما جاء تفسيره في الحديث نفسه في صحيح البخاري وغيره، وهذا هو الشأن على الغالب بين الأحاديث الضعيفة والصحيحة، وطرق شياطين الإنس والجن لإضلal الناس كثيرة متنوعة، فهذا يصل بمثل حديث عائشة<sup>(٣)</sup>، وقد أثبتت ذلك البحوث العلمية الحديثة فقد جاء بـ «دائرة المعارف الكبيرة» قول الدكتور روفاري: «إن المجموع العضلي عند المرأة أقل منه كمًا عند الرجل، وأضعف منه بمقدار الثلث، فالقلب عند المرأة أصغر وأخف بمقدار ستين غرامًا في المتوسط والرجل أكثر ذكاءً وإدراكًا أما المرأة فأكثر انفعالًا».

وفي نفس دائرة يقرر (نيكوليس وبيليه) أن الحواس الخمس عند المرأة أضعف منها عند الرجل، وأن مخ الرجل يزيد عن مخ المرأة بمقدار مائة غرام في

(٣) إرواء الغليل ، الألباني، (١٠ / ١)، وانظر: السنة المفترى عليها، الألباني، (ص: ٢٣٩).

أخواتها من الأحاديث الأخرى، وهذا يستوجب ترك العمل بتلك الأحاديث، وفرق بين الأمرين ففي الأول إعمال للنص، وفي الثاني إبطال له. «ما دام الحديث قد ثبت صحته فلا بد من الجمع: وسيظهر بهذا الجمع أن لا تعارض فكيف ترد الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهّم، ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث؛ لأنّي في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون، ويلبسون على الجهال بقولهم: إن السنة غير محفوظة، وإن بعضها ينقض ببعضها، ويأتون على ذلك ببعض الأمثلة، منها حديث: «خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء»<sup>(١)</sup>، يعني عائشة، ثم يعارضون به قوله ﷺ في النساء «أنهن ناقصات عقل ودين»<sup>(٢)</sup>، ويقولون: «انظروا كيف يصف النساء بالنقض في هذا الحديث ثم يأمر بأخذ شطر الدين من عائشة، وهي متهمة في النقض!، فإذا ما علم المسلم المتبرّض في دينه

(١) قال الحافظ بن الحجر العسقلاني: لا أعرف له إسناداً ولا روایة في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ولم يذكر من خرجه وذكر الحافظ عماد الدين بن كثير أنه سأله الزبي والذهبي عنه فلم يعرفاه وقال السحاوي ذكره في الفردوس بغير إسناد ويعير هذا اللفظ ولفظه خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء وبهذا صاحب مسند الفردوس ولم يخرج له إسناداً، وقال السيوطي لم أقف عليه كذا في المرقاة. (تحفة الأحوذى، المباركفورى، ٢٥٩ / ١٠)، المقاصد الحسنة، السحاوى، (ص: ٣٢١) رقم (٤٣٢)، كشف الخفاء، العجلونى، (٤٤٩ / ١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحيض، ترك الحائض الصوم، (١١٦) رقم (٢٩٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كفر العشير، (٦١ / ١) رقم (١٥٥)، عن أبي سعيد الخدري.

#### المحور الرابع: تحديات الحداثة ودعاوي إعادة قراءة النص

رويتم أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَ جَنَاحِي الْذِبَابِ سُمٌّ وَالْآخَرُ شِفَاءٌ فَإِذَا وَقَعَ فِي الطَّعَامِ فَامْقُلُوهُ فَإِنَّهُ يُقْدِمُ السُّمُّ وَيُؤَخِّرُ الشِّفَاءَ»<sup>(4)</sup>.

قالوا: كيف يكون في شيء واحد سُم وشفاء؟  
وكيف يعلم الذباب بموضع السُّم فيقدمه وبموضع  
الشفاء فيؤخره؟، قال أبو محمد: ونحن نقول: إن هذا  
الحديث صحيح، وقد روى أيضاً بغير هذه الألفاظ،  
ثم ساق بإسناده عن ثَمَامَةَ قَالَ: وَقَعَ ذَبَابٌ فِي إِنَاءٍ  
فَقَالَ أَنْسٌ يَأْصِبُهُ فَغَمَزَهُ فِي الْمَاءِ وَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ فَعَلَّ  
ذَلِكَ ثَلَاثَةً، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُمْ أَنْ يَفْعُلُوا  
ذَلِكَ وَقَالَ: (فِي أَحَدِ جَنَاحِيهِ سُمٌ وَفِي الْآخِرِ شَفَاءً).  
(٥)، وَقَالَ الْخَطَابِيُّ: «تَكَلَّمُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ لَا  
خَلَقَ لَهُ فَقَالَ: كَيْفَ يَجْتَمِعُ الشَّفَاءُ وَالدَّاءُ فِي جَنَاحِ  
الذَّبَابِ، وَكَيْفَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ حَتَّى يَقْدِمَ جَنَاحَ  
الشَّفَاءِ» (٦).

وللشيخ الفاضل أَحْمَد شاكر رحْمَهُ اللَّهُ كلام حسن  
في توجعه من بعض معاصريه في تهْجِّمه على كتب

(٤) أخرجه: النسائي، كتاب الفرع والعتيره، باب الذباب  
يقع في الإناء - ١٧٨ / رقم (٤٢٦٢)، وابن ماجه،  
كتاب الطب، باب يقع الذباب في الإناء، ٢ / ١١٥٩  
رقم (٣٥٠٤)، وأحمد في مسنده ٣ / ٢٤ رقم (١١٢٠٥)،  
وابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، باب المياه ذكر ما  
يعمل المرء عند وقوع ما لا نفس له تسيل في مائه أو مرقته،  
تحت قوله: ذكر الأمر بغمض الذباب في الإناء إذا وقع فيه  
إذ أحد جناحيه داء والآخر شفاء ٤ / ٥٥ رقم (١٢٤٧)  
عن: أم سعد الخدرى.

<sup>٥</sup>) تأويلاً مختلفاً للأحاديث، اب: قنسة، (١/٢٢٨).

(٦) معالم السنن، الخطاب، (٤/٢٣٩)، وانظر : فتح الباري.

ابن حجر، (١٠/٢٥١).

المتوسط، فنسبة مخ الرجل إلى جسمه ٤٠ / ١ ونسبة مخ المرأة إلى جسمها ٤٤ / ١: كما يوجد اختلاف في المخيخ أيضًا وفي المادة السنجدابية فهي عند النساء أقل بدرجة ملحوظة ومحسوسة جدًا، إن نقصان العقل الوارد في الحديث النبوي مقترن بأمر الشهادة على الديون حيث أن ذاكرة المرأة أضعف من ذاكرة الرجل وقد أثبت الطب الحديث ذلك.

ولكن هذا النقص لا يراد به انتهاص مكانة المرأة أو وضعها القانوني والاجتماعي، فقد روى الحمسة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»<sup>(١)</sup> .

### **الفرع الثالث: معارضة الطب والواقع**

من الأحاديث التي ردوها بحجة أنها تناقض  
العلم حديث الذباب، ونصه: «إذا وَقَعَ الذُّبَابُ في  
إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ فَلِيغْسِلُهُ كَلَّهُ، ثُمَّ لِيطْرَحُهُ، فَإِنَّ فِي أَحَدِ  
جَنَاحِيهِ الدَّاءَ، وَفِي الْآخِرِ شَفَاءً»<sup>(٣)</sup>.

يقول ابن قتيبة: قالوا: حديث يكذبه النظر، قالوا:

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في الرّجل يجد الْبِلَةَ فِي مَنَامِهِ، (١/٩٥) رقم (٢٣٦)، والترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء فيمن يستيقظ فيرى بلا ولا يذكر احتلاماً، (١/١٨٩) رقم (١١٣)، وأحمد في المسند (٤٣) / (٢٦٤) رقم (٢٦١٩٥)، كلهم عن عائشة، وقال شعيب:

(٢) السنة المفترى عليهما، الألباني، (ص: ٢٤٠)، حقوق النساء، رشيد رضا، (ص: ٨).

(٣) أخرجه: البخاري، كتاب بده الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء، (١٢٠٦/٣)، رقم (٣١٤٢)، وفي، كتاب الطب، باب إذا وقع الذباب في الإناء (٥/٢١٨٠)، رقم (٥٤٤٥)، عن أبي هريرة.

عليهم فيقول: وفي الآخر شفاء، فهذا مما لم يحيطوا بعلمه، فوجب الإيمان به وإن كانوا مسلمين، وإن فالتوقف إذا كانوا من غيرهم وإن كانوا عقلاء علماء! ذلك لأن العلم الصحيح يشهد أن عدم العلم بالشيء لا يستلزم العلم بعده، نقول ذلك على افتراض أن الطب الحديث لم يشهد لهذا الحديث بالصحة وقد اختلفت آراء الأطباء حوله، وقرأت مقالات كثيرة في مجالات مختلفة كل يؤيد ما ذهب إليه، تأييداً أو ردًا، ونحن بصفتنا مؤمنين بصحة الحديث، وأن النبي ﷺ (مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)، ولا يهمنا كثيراً ثبوت الحديث من وجهة نظر الطب، لأن الحديث برهان قائم في نفسه لا يحتاج إلى دعم خارجي، ومع ذلك فإن النفس تزداد إيماناً حين ترى الحديث الصحيح يوافقه العلم الصحيح<sup>(2)</sup>، وقد نقل الشيخ أبو شهبة بعض الأبحاث التي أثبتت أن الذباب يحمل الداء والدواء، ثم قال: «بعد فلعلك - أيها القارئ - ازددت يقيناً بصحة هذا الحديث، واطمأننت إلى أن الإذعان والقبول لما صح عن الرسول أخرى بالمؤمن المتثبت وأولى، وفي كل بوم تقدم فيه العلوم والمعارف البشرية يظهر الله سبحانه من الآيات ما يدل على صدق النبي - صلوات الله وسلامه عليه - وصدق معجزته الكبرى وهي القرآن، وصدق الله حيث يقول: (سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوْ لَمْ يَكُفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ)

السنة بالهوى، قال رحمة الله في الكلام على حديث أبي هريرة: (إذا وقع الذباب في إناء أحدكم)<sup>(1)</sup>: وهذا الحديث مما لعب فيه بعض معاصرينا من علم وأخطأ ومن علم وعمد إلى عداء السنة ومن جهل وتجاهلاً، والحق أيضاً أئمّة آمنوا بهذه المكتشفات الحديثة أكثر من إيمانهم بالغيب ولكنهم لا يصرحون ثم اختطوا لأنفسهم خطةً عجيبةً: أن يقدموها على كل شيء وأن يؤلوا القرآن بها يخرجونه عن معنى الكلام العربي إذا ما خالف ما يسمونه (الحقائق العلمية) وأن يردوا من السنة الصحيحة ما يظلون أنه يخالف حقائقهم هذه، افتراءً على الله وحباً في التجديد، بل إن منهم من يؤمن ببعض خرافات الأوربيين، وينكر حقائق الإسلام أو يتاؤ لها، فمنهم من يؤمن بخرافات استحضار الأرواح، وينكر وجود الملائكة والجن بالتأول العصري الحديث، ومنهم من يؤمن بأساطير القدماء وما ينسب إلى القديسين والقديسات، ثم ينكر معجزات رسول الله ﷺ كلها، ويتأول ما ورد في الكتاب والسنة من معجزات الأنبياء السابقين يخرجونها عن معنى الإعجاز كله وهكذا وقال العلامة الألباني - رحمة الله -: «إن كثيراً من الناس يتوهون أن هذا الحديث يخالف ما يقرره الأطباء وهو أن الذباب يحمل بأطرافه الجراثيم، فإذا وقع في الطعام أو الشراب علقت به تلك الجراثيم والحقيقة أن الحديث لا يخالف الأطباء في ذلك، بل هو يؤيدهم إذ يخبر أن في أحد جناحيه داء، ولكنه يزيد

(2) السلسلة الصحيحة، الألباني، (١/٩٧، ٩٨).

(1) ١٢٤ / من تحقيق المسند.

بحجج واهية، قال النظام المعتزلي<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود<sup>رض</sup>: وزعم أن القمر انشق، وأنه رأه<sup>(٣)</sup>، وهذا من الكذب الذي لا خفاء به<sup>(٤)</sup>، قال ابن كثير: أما انشقاقه من حيث الجملة فمعلوم بالتواتر قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَ الْقَمَر﴾ [القمر: ١]، وأما اختصاصه بزمان رسول الله ﷺ، فقد جاءت فيه أحاديث متعددة في الصحيحين<sup>(٥)</sup>.

قال ابن حجر: وقد أنكر جمهور الفلاسفة انشقاق القمر متمسكين بأن الآيات العلوية لا يتهيأ فيها الانحراف والالستام، وكذا قالوا في فتح أبواب السماء ليلة الإسراء إلى غير ذلك من إنكارهم ما يكون يوم القيمة من تكوير الشمس وغير ذلك، وقال أبو

(٢) شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف، أبو إسحاق إبراهيم بن سيار مولى الحارث بن عباد، الضبيعي، البصري، المتكلم، تكلم في القدر، وانفرد بمسائل، وهو شيخ الجاحظ،.. ولم يكن النظام من نفعه العلم والفهم، وقد كفره جماعة،.. ورد أنه سقط من غرفة وهو سكران فهات في خلافة المعتصم أو الواثق سنة بضع وعشرين ومئتين. [سير أعلام النبلاء، الذهبي، (٥٤١، ٥٤٢)، لسان الميزان، ابن حجر، (٤/٦)].

(٣) هذا الحديث أخرجه: البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب سؤال المشركين أن يريرهم النبي ﷺ آية فاراهم انشقاق القمر، ١٣٣٠ / ٣ رقم (٣٤٣٧)، وفي، كتاب المناقب، باب انشقاق القمر، ١٤٠٤ / ٣ رقم (٣٦٥٩)، وفي، كتاب التفسير، باب وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا - ١٨٤٣ / ٤ رقم (٤٥٨٣)، ومسلم، كتاب صفة القيمة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، ٢١٥٨ / ٤ رقم (٢٨٠٠).

(٤) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، (صـ ٢١).

(٥) تحفة الطالب، ابن كثير، (١، ١٧٨، ١٧٩)، وانظر

[فصلت: ٥٣]<sup>(١)</sup>، فالحديث لا يخالف الأطباء في ذلك، بل يؤيدهم، وبذلك يصير هذا الحديث حقيقة علمية، بل معجزة من معجزاته النبوية، فلعل هؤلاء حين بلغتهم هذه الحقائق العلمية تراجعوا عن توقيفهم وقبلوا الحديث وسلموا لرسوله ﷺ، فعلل المسلم أن يسلم لله ولرسوله ﷺ ويرد علم ما اشتبه عليه إلى عالمه حتى يسلم في دينه، وفي دنياه أيضاً، ثم إنه ليس في نص الحديث ما ينهى عن مكافحة الذباب، وحفظ الأطعمة والأشربة منه، ومن عافت نفسه من طعام أو شراب وقع عليه الذباب فتركه لم يعد مرتكباً للإثم، ثم إن لم يعجبه العلم الحديث باكتشافاته العملية المتأخرة، فليقل بقول السلف الذين قالوا: إن المراد بالداء والدواء، داء الكبر، ودواء التواضع، وعلى هذا آمن السلف بالحديث بعد صحته وإن لم تظهر لهم الحكمة العلمية، فليؤمن بما آمن به السلف بعد أن صح الحديث عندهم وهو أن الداء والدواء معنويان، وهما داء الكبر ودواء التواضع، وعلى فرض أن علماء الطلب لم يكتشفوا الحكمةوها هم ما اكتشفوها إلا في هذا القرن فعلام قبل علماء الأمة منذ صدر الإسلام إلى هذا القرن هذا الحديث، إنهم قبلوه على أنه ثابت صحيح، ثم اجتهدوا لبيان حكمته، فقد تظهر الحكمة في وقت ولا تظهر في وقت آخر، وهذا سر عالمية الإسلام وأنه صالح لكل وقت وزمان والله أعلم.

#### الفرع الرابع: تعارض الحديث مع العقل

حاول بعضهم انكار حديث انشقاق القمر

(١) دفاع عن السنة، أبو شهبة، (صـ ١٩٩ - ٢٠٦).

**مُسْتَمِرٌ** [القمر: ٢] بعقب هذا الكلام أليس فيه دليل على أن قوماً رأوه منشقاً، فقالوا: هذا سحر مستمر من سحره، وحيلة من حيله، كما قد كانوا يقولون في غير ذلك من أعلامه، وكيف صارت الآية من آيات النبي ﷺ، والعلم من أعلامه لا يجوز عنده أن يراها الواحد والاثنان والنفر دون الجميع أو ليس قد يجوز أن يخبر الواحد والاثنان والنفر والجميع كما أخبر مكلم الذئب بأن ذئباً كلامه، وأخبر آخر بأن بعيراً شكا إليه، وأخبر آخر أن مقبوراً لفظه الأرض<sup>(٢)</sup>.

أقول: والعلم الحديث أثبت هذه الظاهرة بعد ألف وأربعين سنة، ففي أحد ندوات الدكتور زغلول النجاشي بإحدى جامعات بريطانيا قال: إن معجزة انشقاق القمر على يد الرسول ﷺ تم إثباتها حديثاً، ثم حكى قصة أثبتت ذلك<sup>(٣)</sup>.

وخلاصة القول: حديث انشقاق القمر حديث متواتر كما صرحت بذلك جمع من العلماء، وليس أحدهما ، وأن ابن مسعود رضي الله عنه لم يرى هذه المعجزة وحده، وإنما رأها معه جماعة الصحابة، وجاء القرآن ليويد هذه المعجزة، وقد ثبتت هذا المعجزة ثبتت بالقرآن والسنة وأثبتتها أيضاً العلم الحديث.

**المطلب الثاني: تصرف رواة الحديث**  
إن من المقرر لدى علماء السنة النبوية أن الروايات الحديثية الثابتة في دوواين السنة بعضها روی بالمعنى،

(٢) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، (١/٢٥).

(٣) نقلًا عن:

إسحاق الزجاج في معاني القرآن: أنكر بعض المبتدعة الموقفين لمخالفتي الملة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء كما يكوره يوم البعث وفيه، وأما قول بعضهم: لو وقع جاء متواترًا واشتراك أهل الأرض في معرفته، ولما اختص بها أهل مكة.

فجوابه: أن ذلك وقع ليلاً وأكثر الناس نياً والأبواب مغلقة وقل من يراصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذلك في الليل ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقتربوا فلم يتأهب غيرهم لها.

وقال القاضي: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ وقد أنكره بعض المبتدعة المضاهين المخالفين الملة وذلك لما أعمى الله قلبه ولا إنكار للعقل فيها لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يغيبه ويكونه في آخر أمره<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن قتيبة ردًا على النظام: ثم طعنه على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بقوله إن القمر انشق وأنهرأى ذلك ثم نسبه فيه إلى الكذب، وهذا ليس بإكذاب لابن مسعود، ولكنه بخس لعلم النبوة، وإكذاب للقرآن العظيم لأن الله تعالى يقول: «اقْرَبُتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ» [القمر: ١]، فإن كان القمر لم ينشق في ذلك الوقت، وكان مراده سينشق القمر فيما بعد فما معنى قوله: ﴿وَإِنْ يَرُوا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ﴾

(٤) الدبياج على مسلم، السيوطي، (٦/١٥٨).

المـحـور الـرـابـع: تـحدـياتـ الـحـدـاثـة وـدـعـاوـى إـعادـة قـراءـة النـص

كانوا قد علِمُوا وجه الأمر، وكيفية القصة في ذلك، فلم يضرّ ترك إشباع البيان مع حصول العلم عندهم به، والله تعالى أعلم.

ويُبَيَّنُ لكَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُختَصَّ، غَيْرُ مُسْتَقْصَيٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكَ قَدْ رَوَيَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِزِيادةِ شَرْوَطٍ وَمَعْانِ لَمْ يَذْكُرْهَا أَبُو هَرِيرَةَ «<sup>(۲)</sup>»، بَلْ إِنَّ الصَّحَابَةَ أَنفُسَهُمْ قَدْ يَخْتَلِفُونَ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ، قَالَ الْكَشْمِيرِيُّ: «ذَكَرَ الْقَوْمُ فِي سَرِّ اخْتِلَافِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي إِحْرَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَجُوهَهَا، نَذَرُ مِنْهَا ثَلَاثَةً:

أَحْرَاهَا عَنِي مَا ذَكَرَهُ الْمُحَدِّثُ الدَّهْلَوِيُّ فِي «الْمُسَوِّيِّ شَرْحُ الْمُوطَأِ» قَالَ: «الْتَّحْقِيقُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي حَكَايَةِ مَا شَاهَدُوهُ مِنْ أَفْعَالِ النَّبِيِّ - ﷺ -، مِنْ أَنَّهُ أَحْرَمَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ، وَطَافَ أَوَّلَ مَا قَدِيمٌ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِلَى مِنْيَى، ثُمَّ وَقَفَ بِعِرْفَاتٍ، ثُمَّ بَاتَ بِمَزْدَلَفَةِ، وَوَقَفَ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِنْيَى، وَرَمَى، وَنَحَرَ، وَحَلَقَ، ثُمَّ طَافَ طَوَافَ الْزِيَارَةِ، ثُمَّ رَمَى الْجَمَارَ فِي الْأَيَّامِ الْثَلَاثَةِ، وَإِنَّمَا اخْتَلَفُوا فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْفَعَالِ بِاجْتِهادِهِمْ وَآرَائِهِمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ ذَلِكَ حَجَّا مُفْرَدًا، وَكَانَ الطَّوَافُ الْأُولُ لِلْعُمْرَةِ، كَأَنَّهُمْ سَمَّوْا طَوَافَ الْقَدُومِ وَالسَّعْيَ بَعْدَ عُمْرَةَ، وَإِنَّ كَانَ لِلْحَجَّ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ ذَلِكَ قِرَآنًا، وَالْقِرَآنُ لَا يَحْتَاجُ إِلَى طَوَافِينَ وَسَعْيَينَ، وَهَذَا الْاخْتِلَافُ فِي الْاجْتِهادِيَّاتِ، أَمَّا إِنَّهُ سَعَى تَارَةً أُخْرَى، بَعْدَ طَوَافِ الْزِيَارَةِ، فَإِنَّهُ لَمْ

(۲) مَعْلَمُ السِّنْنِ، الْخَطَابِيُّ، (۲/۱۰).

فَقَدْ يَرَوِي الْحَدِيثُ بِتَمَامِهِ أَوْ مُخْتَصِّرًا أَوْ بِمَعْنَاهُ، مَا قَدْ يَنْشأُ عَنْهُ تَعَارُضٌ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ؛ أَضْرَبَ مَثَلًا بِحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تُوفِّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ لِأَبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُعَاقِبُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَقْاتَلَنَّ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقٌّ الْمَالِ وَاللَّهُ لَوْ مَنْعَوْنِي عِقَالًا كَانُوا يُؤْدِّوْنَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَاتَلَهُمْ عَلَى مَنْعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنَّ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ - قَالَ - فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحُقُّ»<sup>(۱)</sup>.

قَالَ الْخَطَابِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِنَّمَا عَرَضَ الْوَهْمُ فِي تَأْوِيلِ الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هَرِيرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَوَقَعَتِ الشَّبَهَةُ فِيهِ مِنْ تَأْوِيلِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي حَكِينَاهُ عَنْهُمْ؛ لِكَثْرَةِ مَا دَخَلَهُ مِنْ الْحَذْفِ وَالْإِخْتِصارِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَصْدَ بِهِ لَمْ يَكُنْ سِيَاقُ الْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ، وَذِكْرُ الْقَصْةِ فِي كِيفِيَّةِ الرِّدَّةِ مِنْهُمْ، وَإِنَّمَا قَصَدَ بِهِ حَكَايَةُ مَا جَرَى بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، وَمَا تَنَازَعَاهُ مِنْ الْحَجَاجِ فِي اسْتِبَاحةِ قَتَالِهِمْ، وَيُشَبِّهُ أَنَّ يَكُونَ أَبُو هَرِيرَةَ إِنَّمَا لَمْ يُعْنِ بِذِكْرِ جَمِيعِ الْقَصَةِ، وَسُوقُهَا عَلَى وَجْهِهَا كُلَّهَا؛ اعْتِمَادًا عَلَى مَعْرِفَةِ الْمَخَاطِبِينَ بِهَا؛ إِذ-

(۱) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ وَجْوبِ الزَّكَاةِ، (۲/۵۰۷) رَقْمُ (۱۳۳۵)، وَمُسْلِمُ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ أَمْرَتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، (۱/۳۸) رَقْمُ (۳۲).

الأخذ بالناسخ، وترك المنسوخ شرطان: الأول: أن يصح الدليلان، فلا يكوه أحدهما ضعيفاً، الثاني: أن يقع التصريح من النبي ﷺ أو صحابي، ومثال التصريح حديث بريدة، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُوْرُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لَحْوِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلَّهَا، وَلَا تَسْرُبُوا مُسْكِرًا»<sup>(٤)</sup>، ومن أمثلة تصريح الصحابي: حديث سبرة الجهنمي ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ بالمتعة عام الفتح ، حين دخلنا مكة ، ثم لم نخرج منها حتى نها عنها<sup>(٥)</sup>، وفي رواية عن سبرة الجهنمي ، أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة ، وقال : ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيمة ، ومن كان أعطى شيئاً فلا يأخذه<sup>(٦)</sup> ، وهنا لا يصح إلا أن نأخذ الناسخ ونترك الحكم المنسوخ.

#### المطلب الرابع: القصور في النظر في

#### ملابسات الحديث

إن القصور في النظر في أسباب وورد الخبر أحد أسباب الانحراف في فهم الحديث، فلا بد من معرفة ملابسات وورد النص، فقد يكون مرتبطاً بعلة معينة يوجد بوجودها ويزول بزوالها، أو سيق في ظرف معين، أو ذكر لسبب خاص، فلا يصح الحال هذا أن يعمم الحكم المأخذ منه أو يُعمل به على الدوام.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب الأمر بزيارة القبور، ٦٥ / ٣ (٢٢٢٠).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب التكاح، باب نكاح المتعة ونسخه وتحريمها، ١٣٢ / ٤ (٣٤٠٥).

(٦) صحيح مسلم، ١٣٤ / ٤ (٣٤١٣).

يثبت في الروايات المشهورة، بل ثبت عن جابر أنه لم يَسْعَ بعده. انتهى. والثاني: ما ذكره ابن العربي في الجزء الرابع من شرحه، المسمى بـ: «العارضة»<sup>(١)</sup> قال: «وأكثر من روى الإفراد في الإحرام، يرجع حديثه في آخر الأمر إلى أنه كان قارئاً، أو متمتعاً. ودارت الروايات على عشرة من أصحاب رسول الله - ﷺ -، وهم: عمر، وابن عمر، وعلي، وعائشة، وحفصة، وأنس، وجابر، وابن عباس، وأبو موسى، وأسماء. وقد روي أيضاً في «ال الصحيح» عن عمر. وفي الأحاديث اختلافٌ عظيم في «ال الصحيح» لا يعلم إلا الله والراسخون في العلم، جعلنا الله منهم برحمته.... والثالث: ما ذكره الخطابي<sup>(٢)</sup>، قال: «وقد يتحمل أيضاً أن يكون الراوي سمع ذلك، قوله على سبيل التعليم لغيره. وهذه الروايات على اختلافها في الظاهر، ليس فيها تكاذبٌ. ولا تهافتٌ، والتوفيق بينهما ممكن. (٣). فالزيادات التي ترد في بعض الروايات ليست تعارضًا، فقد يذكر بعض الرواية لفظاً زائداً وهذه الزيادة ليست تعارضًا.

#### المطلب الثالث: وقوع الناسخ والمنسوخ

من المعلوم أن الأخبار لا يقع فيها النسخ؛ لأنها لا تحتمل إلا الصدق، وإنما يقع في الأحكام من حلال وحرام، ويشترط للقول بوقوع النسخ، حتى يتم

(١) عارضة الأحوذى، ابن العربي، (٤/ ٣٦ - ٣٧).

(٢) معالم السنن، الخطابي، (٢/ ١٦١).

(٣) فيض الباري على صحيح البخاري، الكشميري، (٣/ ١٧٩).

بد من فهم الحديث في ضوء معرفة ملابساته التي سبق من أجلها، قال المهلب: «والذى يصح عندي أنه ليس فيها ناسخ ولا منسوخ، وقد فسر ذلك في الحديث بقوله: إنما كان ذلك من أجل الجهد، ومن أجل الدافـة، فكان نظـرا منه عليه السلام لمعنىـ، فإذا زـال المعنى سقط الحكمـ، وإذا ثبت المعنى ورأـى ذلك الإمامـ عـهد بمـثل ما عـهد به عليه السلامـ؛ توسعـه على المـحتاجـين»<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الخامس: الفهم الجزئي للنصوص النبوية

لا تخفي أهمية الجمع الموضوعي على أصحاب الحديثـ، حتى قال ابن المديـني: «الـباب إذا لم تجـمـع طـرقـه لم يتـبـين خـطـؤـه»<sup>(٥)</sup>، وإهمـال هذا الجـمـع يؤـدي إلى إشكـالـات في الفـهـمـ، وتصـدور أحكـامـ جـزـئـيةـ، قال ابن معـينـ: «لـو لم تـكـتبـ الحـدـيـثـ مـنـ ثـلـاثـينـ وـجـهـاـ ما عـقـنـاهـ»<sup>(٦)</sup>، ويـقـولـ الإمامـ أـحـمـدـ: «الـحـدـيـثـ إـذـا لم تـجـمـع طـرقـه لم تـفـهـمـهـ وـالـحـدـيـثـ يـقـسـرـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ»<sup>(٧)</sup>، فالـجـمـعـ المـوـضـوعـيـ يـحـقـقـ المعـنىـ الصـحـيـحـ لـلـحـدـيـثـ، ويفـضـيـ إـلـىـ الحـكـمـ الشـرـعيـ الصـحـيـحـ، وـالـمـشـكـوـنـ فيـ النـصـ يـأـخـذـ بـعـضـاـ، وـيـتـرـكـ بـعـضـاـ، وـلـاـ تـوـجـدـ لـدـيـةـ النـظـرـةـ المـوـضـوعـيـةـ الشـامـلـةـ، «وـقـدـ كـانـ هـذـاـ المـنـهـجـ التـجزـئـيـ تـدـاعـيـاتـ وـآـثـارـ خـطـيرـةـ عـلـىـ سـدـادـ الـاستـمـدادـ

(٤) شـرحـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ، اـبـنـ بـطـالـ، (٦ / ٣١).

(٥) الجـامـعـ لـأـخـلـاقـ الرـاوـيـ وـآـدـابـ السـامـعـ، الـخطـيبـ الـبغـادـيـ، (٢ / ٢١٢).

(٦) الـمـصـدـرـ السـابـقـ، (٢ / ٢١٢).

(٧) السـابـقـ، (٢ / ٢١٢).

عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ وـاـقـدـ، قـالـ: «نـهـىـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ أـكـلـ لـحـومـ الـضـحـايـاـ بـعـدـ ثـلـاثـ»، قـالـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ: فـذـكـرـتـ ذـلـكـ لـعـمـرـةـ، فـقـالـتـ: صـدـقـ، سـمـعـتـ عـائـشـةـ، تـقـوـلـ: دـفـ(١) أـهـلـ أـبـيـاتـ مـنـ أـهـلـ الـبـادـيـةـ حـضـرـةـ الـأـضـحـيـ زـمـنـ رـسـوـلـ اللهـ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ لـهـ: «اـدـخـرـوـاـ ثـلـاثـاـ، ثـمـ تـصـدـقـوـاـ بـمـاـ بـقـيـ»، فـلـمـ كـانـ بـعـدـ ذـلـكـ، قـالـوـاـ: يـاـ رـسـوـلـ اللهـ، إـنـ النـاسـ يـتـخـذـونـ الـأـسـقـيـةـ مـنـ ضـحـايـاـهـمـ، وـيـجـمـلـونـ مـنـهـاـ الـوـدـكـ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـىـ لـهـ: «وـمـاـ ذـاكـ؟» قـالـوـاـ: نـهـيـتـ أـنـ تـؤـكـلـ لـحـومـ الـضـحـايـاـ بـعـدـ ثـلـاثـ، فـقـالـ: «إـنـاـ نـهـيـتـكـمـ مـنـ أـجـلـ الـدـافـةـ الـتـيـ دـفـتـ، فـكـلـوـاـ وـاـدـخـرـوـاـ وـتـصـدـقـوـاـ»<sup>(٢)</sup>.

إنـ النـاظـرـ لـلـرـوـاـيـةـ مـنـ أـوـلـ وـهـلـةـ يـرـىـ تـعـارـضاـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ إـيـاـحـةـ اـدـخـارـ لـحـمـ الـأـضـاحـيـ، وـلـكـنـ بـالـنـظـرـ إـلـىـ سـبـبـ التـحـرـيـمـ يـزـوـلـ إـلـاـشـكـالـ، قـالـ جـمـاهـيرـ الـعـلـمـاءـ: «يـبـاحـ الـأـكـلـ وـالـإـمسـاكـ بـعـدـ ثـلـاثـ، وـالـنـهـيـ مـنـسـوـخـ بـهـذـهـ الـأـحـادـيـثـ الـمـصـرـحـةـ بـالـنـسـخـ لـاـسـيـماـ حـدـيـثـ بـرـيـدةـ، وـهـذـاـ مـنـ نـسـخـ السـنـةـ بـالـسـنـةـ، وـقـالـ بـعـضـهـمـ: لـيـسـ هـوـ نـسـخـاـ بـلـ كـانـ التـحـرـيـمـ لـعـلـةـ فـلـمـ زـالـتـ زـالـ»<sup>(٣)</sup>، فـلـاـ

(١) قـولـهـ: دـفـ .. مـعـناـهـ: أـقـبـلـوـاـ مـنـ الـبـادـيـةـ وـالـدـفـ سـيـرـ سـريعـ يـقـارـبـ فـيـهـ بـيـنـ الـخـطـوـ يـقـالـ دـفـ الـرـجـلـ دـفـيـفـاـ وـهـمـ دـافـةـ أـيـ جـمـاعـةـ يـدـفـونـ وـإـنـاـ أـرـادـقـوـمـاـ أـقـحـمـتـهـمـ السـنـةـ وـأـقـدـمـتـهـمـ الـجـمـاعـةـ يـقـولـ إـنـاـ حـرـمـتـ عـلـيـكـمـ الـادـخـارـ فـوـقـ ثـلـاثـ لـتوـاسـوـهـمـ وـتـصـدـقـوـاـ عـلـيـهـمـ فـأـمـاـ وـقـدـ جـاءـ اللهـ بـالـسـعـةـ فـادـخـرـوـاـ وـمـاـ بـدـاـ لـكـمـ. (مـعـالـمـ السـنـنـ، الـخـطـابـيـ، ٢ / ٢٣٢).

(٢) أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ، كـتـابـ الـأـضـاحـيـ، بـابـ نـسـخـ الـنـهـيـ عـنـ أـكـلـ لـحـومـ الـأـضـاحـيـ بـعـدـ ثـلـاثـ، (٦ / ٨٠) رـقـمـ (٥١٤٤).

(٣) الـمـنـهـاجـ شـرحـ مـسـلـمـ، النـوـويـ، (١٣ / ١٢٩).

رحمهم الله تعالى.

(٣) إن لم يمكن الجمع فلا يخلو أن يعرف التاريخ أو لا؟ فإن عرف وثبت المتأخر فهو الناسخ والآخر منسوخ.

(٤) إن لم يعرف التاريخ للماتأخر فلا يخلو إما أن يمكن ترجيح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمعنى أو السنن، أو لا يمكن ذلك بحسب ما يفتح به الله من كثرة العلم أو عمق الفهم<sup>(٢)</sup> يقول الإمام ابن حجر:»التعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط، لأن خفاء ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه والله أعلم»<sup>(٣)</sup>، ومن طرق الجمع والتوفيق بين النصوص الشرعية:

(أ) حمل العام على الخاص، مثل حديث ابن عمر رضي الله عنهما، قال: وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ»<sup>(٤)</sup>، فهذا الحديث يتعارض ظاهره مع قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ

(٢) الرسالة، الشافعي، (ص ٢٨٢).

(٣) نزهة النظر، ابن حجر، (ص ٨٣).

(٤) السنة النبوية ومكانتها، نور قاروت، (ص: ٣٣) باختصار.

(٥) آخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قتل الصبيان في الحرب، (٣/١٠٩٨) رقم (٢٨٥١)، وفي باب قتل النساء في الحرب، (٣/١٠٩٨) رقم (٢٨٥٢)، ومسلم، كتاب المغازي، باب النهي عن قتل النساء والصبيان، (٥/٤٤) رقم (٤٥٦٨).

من السنة، وعلى واقع الأمة، بل على ظهور اتجاه آخر يدعو إلى نبذ السنة مطلقاً، والاستغناء عنها بالقرآن الكريم وحده مصدراً للتشرع، والتشكيك في صحة ثبوت جمهرة الأحاديث النبوية<sup>(١)</sup>، فلك أن تقارن بين قصور الفهم عند الموظفين، ورسوخ الفهم لدى العلماء النابحين، تلكم أهم أسباب الانحراف، وظهر التفاوت في فهم العلماء، وجمود المنحرفين.

## المبحث الخامس: مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث

إن الباحث في موضوع الاحتجاج بالسنة النبوية وكونها المصدر الثاني للتشرع الإسلامي لا يمكنه بحال إغفال النظر في موضوع الأحاديث التي ظاهرها التعارض حيث ذهب جمهور العلماء إلى ما يلي:

(١) ينظر في الحديث المعارض، فإن كان ضعيفاً فلا أثر له في المعارضة، لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف.

(٢) إذا كان الحديث المعارض صحيحًا مقبولاً مثل الأول، فينظر هل يمكن أن يجمع بينهما؟ فإن يمكن: جمع بينهما وعمل بها معًا، فإعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما.

والخلاف الظاهر بين العلماء هنا أن منهم من يقدم الجمع على الترجيح، ومنهم من يقدم الترجيح على الجمع. ويعتبر هذا الأمر من أهم أسباب اختلافهم

(١) مناهج الاستمداد من السنة النبوية بين التجزيء والنسقية، مجلة الإحياء، توفيق الغلبوري.

المحور الرابع: تحديات الحداثة ودعاوي إعادة قراءة النص

سارقا من غير حرز فلا يقطع، وسارقا لا تبلغ سرقته ربع دينار فلا يقطع، ... فوجب على كل عالم أن لا يشك أن سنة رسول الله إذا قامت هذا المقام مع كتاب الله في أن الله أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف ما فرض على لسان نبيه، وأبان على لسان نبيه ﷺ ما أراد به العام والخاص<sup>(٣)</sup>، قال العيني: «أجمعوا أن الله تعالى لم يعن بذلك كل سارق، وإنما عنى به خاصاً من السرّاق لقدر من المال معلوم، فلا يدخل فيما قد أجمعوا أن الله عز وجل - عنى به خاصاً إلا من قد أجمعوا أن الله عز وجل - عنده، وقد أجمعوا أن الله عز وجل - قد عنى سارق العشرة دراهم واحتلقو في سارق ما هو دونها»<sup>(٤)</sup>.

(ج) الجمع بحمل الامر على الندب، إذ الأصل في الأمر الوجوب إلا إذا صرفه عن الوجوب صارف، فيحمل على الندب، مثل حديث: «مَنْ غَسَّلَ الْمَيْتَ فَلَيُغْسِلْ وَمَنْ حَمَّلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»<sup>(٥)</sup>، وفيه دلالة على

(٣) مقدمة اختلاف الحديث، الشافعي، (٨ / ٥٩٦).

(٤) نخب الأفكار في تنقية مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، العيني، (١٥ / ٦٠٠).

(٥) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب في الغسل مِنْ غَسْلِ الْمَيْتِ، (٣١٦٣) رقم (١٧٢)، والترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت، (٣١٨) رقم (٩٩٣)، وقال: جسن.

قال الترمذى: «وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم إذا غسل ميتاً فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء، وقال مالك بن أنس: استحب الغسل من غسل الميت، ولا أرى ذلك واجباً، وهكذا قال الشافعى، وقال أحمد: من غسل ميتاً أرجوا أن لا يجب عليه الغسل،

وأفعدوهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَأْبُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنُوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَيِّلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [التوبة: ٥].

والتفقيق بينهما أن الآية عامة في كل المشركين، وأن الحديث خاص بالنساء والصبيان، فتحمل الآية على الحديث، فيستثنى ما في الحديث مما في الآية، وقال مالك والأوزاعي: «لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو ترس أهل الحرب بالنساء والصبيان، أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تخريقهم»<sup>(٦)</sup>.

(ب) حمل المطلق على المقيد، ومثاله حديث عائشة، قال النبي ﷺ: «تُقطَعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»<sup>(٧)</sup>، فظاهر هذا الحديث يتعارض مع قوله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُمَا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [المائدة: ٣٨]، فالآية مطلقة من أي شرط، والحديث مقيد بشرط وهو أن يكون المسروق ربع دينار فصاعداً، فتحمل الآية على الحديث، ولا يكون القطع إلا فيما بلغ ربع دينار فأكثر.

وكان ظاهر مخرج هذا عاماً، فدل رسول الله على أن الله جل ثناؤه أراد بهذا بعض السارقين بقوله: تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً، ... فدلت السنة على أن القطع على بعض السرّاق دون بعض، .. فقد يكون

(٦) فتح الباري، ابن حجر، (٦ / ١٤٧).

(٧) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُمَا أَيْدِيهِمَا» / المائدة: ٣٨ . وفي كم يقطع؟، (٦ / ٢٤٩٢) رقم (٦٤٠٧).

ومثله حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالٌ ذَرَّةٌ مِنْ كَبِيرٍ<sup>(٥)</sup>، فقد نفي ﷺ، عمن آذى جاره فخدعه أو خانه دخول الجنة، ونفي ذلك عمن كان في قلبه مثقال ذرة من كبر، ولو حمل الحديثان على ظاهرهما - وهو عدم دخوله الجنة - لما كان بينهما وبين من يعبد الأوثان فرق، لاشراكهم في الخلود في النار، وهو مذهب الخوارج والمعتزلة، وجهلة المغالين في التكfir من قد يتسبون إلى أهل السنة، ولكن في ذلك إهدار لمعاني كل ما ورد من النصوص الدالة على غفران الله ذنوب من لقي الله لا يشرك به شيئاً، والنصوص التي تضمنت خروج من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان بشفاعة وغير شفاعة، ... فهذا حديثه وغيرهما من الأحاديث التي نفي فيها الإيمان أو دخول الجنة عن مرتكبي الكبائر، يدل ظاهرها على سلب الإيمان عنهم، وسلب الإيمان يقتضي ظاهره إثبات الكفر المخرج لهم من الملة وعدم مغفرة الله لهم وخلودهم في النار... والأخذ بظاهر هذين الحديثين وما في معناهما يلزم منه إهدار نصوص كثيرة من القرآن والسنة، فيجب الجمع بين النصوص النافية للإيمان عن مرتكبي الكبائر، والنصوص المثبتة لإيمانهم، ومنها حديث أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «بَشَّرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ لَهُ: وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ:

(٤) بواهقه، (١/٤٩) رقم (٨١).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الكبر وبيانه، (١/٦٥) رقم (١٧٨).

وجوب الغسل وصرف هذا الوجوب إلى الندب بحديث: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ فِي غَسْلٍ مَّا تَكُونُمْ غُسْلٌ إِذَا غَسَّلْتُمُوهُ»<sup>(١)</sup>.

(د) الجمع بحمل النفي على الكراهة، مثل حديث الحكم بن عمرو وهو الأقرع أن النبي ﷺ أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ<sup>(٢)</sup>، وهذا فيه دلالة على التحرير وصرف هذا التحرير إلى الكراهة بحديث عائشة قالت: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ<sup>(٣)</sup>، والأحسن، الجمع بين النصوص، فيكون الأصل الإباحة.

(ه) الجمع بحمل النفي على نفي الكمال، مثل: حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارَهُ بَوَائِقَهِ<sup>(٤)</sup>)

وأما الوضوء فأقل ما قيل فيه وقال إسحق: لابد من الوضوء، قال: وقد روی عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت. (سنن الترمذى، ٣١٨/٣).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحاحين، كتاب الجنائز، (١/٥٤٣) رقم (١٤٢٦)، وصححه، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب الغسل مِنْ غُسْلِ الْمَيْتِ، (١/٣٠٦) رقم (١٥١٧).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلِكَ، (١/٣٠) رقم (٨٢)، والترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهة فضل طهور المرأة، (١/٩٢) رقم (٦٣)، (٦٤)، وقال: «حسن»، وأحمد في المسند، (٣٤/٢٥٢) رقم (٢٠٦٥٥).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الغسل، باب غسل الرجل مع امرأته، (١/١٠٠) رقم (٢٤٧)، (١/١٠٣) رقم (٢٥٨)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب الاغتسال من الفرق، (١/١٧٥) رقم (٦٥٣).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب من لا يأمن جاره

الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمركين وحتى يعبدوا الأوثان وأنه سيكون في أمتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم أنهنبي وأنا خاتم النبيين لانبي بعدي<sup>(٥)</sup>، وهذا يدل على أن عودة الشرك ليس على إطلاقه، وإنما على أوقات مخصوصة، وهو في نهاية الزمان، على أنه يجب العلم بأنه يتشرط في الجمع أن لا يكون متتكلفاً، وأن النص لا يعارض بالعقل، وأن الجمع بين النصوص أمر اجتهادي.

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وال العاقبة للمتقين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله، أما بعد، فقد برزت عدة نتائج من خلال البحث منها:

(١) أن مشكل الحديث يشتمل على الأحاديث الصحيحة، ويقع التعارض بينها وبين آية، أو حديث، أو التاريخ، أو العقل، أو الحسن، أو العلم، أو أمر مقرر في الدين.

(٢) أن مشكل الحديث يمكن تخرجه على وجه التأويل، في إزالة الإشكال.

(٣) أن أبرز الطاعنين قدّيما هم الخوارج، وحديثاً

(٥) أخرجه الترمذـي، كتاب الفتـن، بـاب ما جـاء لـا تـقوم السـاعة حتـى يخـرج كـذابـون، (٤/٤٩٩) رقم (٢٢١٩)، وـقال: حـسن صـحيـح.

وآخرـه مـطـولاً: أبو دـاود، كتاب الفتـن، بـاب ذـكر الفتـن وـذـلـلـهـا، (٤/١٥١) رقم (٤٢٥٤)، وـابـنـماـجـهـ، كتاب الفتـن، بـاب ما يـكـونـ منـ الفتـنـ، (٢/١٣٠٤) رقم (٣٩٥٢)، وأـحـمدـ فيـ المسـنـدـ، (٣٧/١١٧) رقم (٢٢٤٥٢).

قال ابن حجر: «وفي الحديث أن أصحاب الكبائر لا يخلدون في النار، وأن الكبائر لا تسليـبـ اسم الإيمـانـ، وأن غير الموحدـينـ لا يدخلـونـ الجـنـةـ، والـحـكـمةـ فيـ الـاقـتصـارـ عـلـىـ الزـنـاـ وـالـسـرـقـةـ الإـشـارـةـ إـلـىـ حـقـ اللهـ تـعـالـىـ وـحـقـ الـعـبـادـ...ـلـكـنـ الجـمـعـ بـيـنـهـاـ عـلـىـ قـوـاعـدـ أـهـلـ السـنـةـ، بـحـمـلـ هـذـاـ عـلـىـ الإـيمـانـ الـكـامـلـ، وـبـحـمـلـ حـدـيـثـ الـبـابـ عـلـىـ عـدـمـ التـخـلـيـدـ فـيـ النـارـ»<sup>(٢)</sup>، والإيمـانـ الـكـامـلـ المـنـفيـ هنا يـحـبـ حـمـلـهـ عـلـىـ الـوـاجـبـ مـنـهـ<sup>(٣)</sup>، فلا بدـ منـ الجـمـعـ بـيـنـ النـصـوـصـ الصـحـيـحةـ فـمـنـ اـرـتـكـبـ الـكـبـيرـ يـقـيـ علىـ إـيمـانـهـ؛ لأنـهـ لمـ يـرـتـكـبـ نـاقـضاـ مـنـ نـوـاقـضـ الـدـيـنـ، فالـنـفـيـ هـنـاـنـفـيـ لـلـكـمـالـ لـأـصـلـ الإـيمـانـ.

(و) الجمع بالحمل على أحوال خاصة، مثل الأحاديث الدالة على خلو جزيرة العرب من عبادة الأوثان، فـعـنـ جـابرـ، قـالـ: سـمـعـتـ النـبـيـ ﷺـ، يـقـولـ: «إـنـ الشـيـطـانـ قـدـ أـيـسـ أـنـ يـعـبـدـ الـمـصـلـلـونـ فـيـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ، وـلـكـنـ فـيـ التـحـرـيـشـ بـيـنـهـمـ»<sup>(٤)</sup>، يـتـعـارـضـ معـ الأـحـادـيثـ الدـالـةـ عـلـىـ عـوـدـةـ الـأـوـثـانـ مـثـلـ حـدـيـثـ ثـوـبـانـ قالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ تـقـومـ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب في الجنائز ومن كان آخر كلامـةـ لـا إـلـهـ إـلـاـ اللهـ، (١/٤١٧) رقم (٤١٧)، ومسلم، كتاب الإيمـانـ، بـابـ منـ مـاتـ لـاـ يـشـرـكـ بـالـلـهـ شـيـئـاـ، (١/٦٦) رقم (٦٦).

(٢) فتح الباري، ابن حجر، (٣/١١١).

(٣) المفصل في شرح حديث من بدل دينه فاقتلوه، علي الشحود، (٣/٥٥-٥٦).

(٤) أخرجه مسلم، كتاب التوبـةـ، بـابـ تحـريـشـ الشـيـطـانـ، (٨/٧٢٠٥) رقم (٧٢٠٥).

## المراجع

- ال المستشرقين والقرآنين.
- (٤) أن أبرز أسباب الطعن في الروايات المشكلة هو: الجهل وعدم التخصص، مع حب الشهرة، والنيل من الإسلام، ونصرة المذهب العقدي.
- (٥) أن أسباب وقوع اشكالات في الحديث هو التعارض الظاهري لبعض النصوص ، وتصرف رواة الحديث، ووقوع الناسخ والمنسوخ، والقصور في النظر في ملابسات الحديث، والفهم الجزئي للنصوص النبوية.
- (٦) أن مسالك أهل العلم في التعامل مع مشكل الحديث هي : حمل العام على الخاص، وحمل المطلق على المقيد، والجمع بحمل الامر على الندب، والجمع بحمل النهي على الكراهة، والجمع بحمل النفي على نفي الكمال، والجمع بالحمل على أحوال خاصة.
- النوصيات:
- (١) قيام المؤسسات بدورها التوعوي لا سيما وسائل الإعلام.
- (٢) تشجيع الباحثين على إجراء الدراسات التي تخدم دفع التعارض بين الأحاديث.
- (٣) تقديم التراث الإسلامي بلغة تنسجم مع العصر.
- (٤) رصد الحركات والأفكار التي يقوم بها الطاعون في السنة النبوية؛ لتعريه دورهم الخطر، وجلاء حقيقتهم للتحذير منهم.
- ١- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي - بيروت، الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- ٢- الإسلام الذي يريده الغرب، د. صالح كساب الغامدي، ط: دار الوعي للنشر والتوزيع، (د. ت).
- ٣- أصول الدين، جمال الدين الغزنوبي، تحقيق: الدكتور عمر وفيق الداعوق، ط: دار البشرى الإسلامية - بيروت، لبنان، الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٤- أصول الفقه، يوسف شاخت، ترجمة إبراهيم خورشيد وآخرين بيروت: دار الكتاب اللبناني ١٩٨١ م. (د. ت).
- ٥- إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض بن موسى بن عياض السبتي، المحقق: الدكتور يحيى إسماعيل، ط: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٦- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الهدایة.
- ٧- تاريخ الرسل والملوك، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأعملي، أبو جعفر الطبرى، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٨- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم

- بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعید خان.
- ٩- تأویل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ط: المكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراف، الثانية ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
- ١٠- تحریر علوم الحديث، عبد الله الجدیع، ط: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزیع، بيروت - لبنان
- ١١- تحفة الأحوذی بشرح جامع الترمذی، أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المبارکفوری، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٢- تراثنا الفكري في ميزان العقل والشرع، محمد الغزالی، ط: دار نهضة مصر، الأولى.
- ١٣- التعريفات، علي بن محمد بن علي الزین الشریف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٤- تفسیر جزء عم، الشیخ محمد عبدہ، مطبعة مصر، ١٣٤١ هـ، (د. ت).
- ١٥- تهذیب الآثار، محمد بن جریر بن یزید بن کثیر بن غالب الأملی، أبو جعفر الطبری، تحقیق: محمود محمد شاکر، ط: مکتبة الحانجی - القاهرۃ، مطبعة المدنی - ٦٨ شارع العباسیة - القاهرۃ.
- ١٦- التوقيف على مهام التعاريف، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، ط: عالم الكتب ٣٨ عبد
- الخالق ثروت، القاهرة، الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ١٧- الجامع الصحيح المختصر المسند من أمور رسول الله صلی الله علیه وسلم وسننه وأیامه، البخاری، محمد بن إسماعیل، تحقیق: د. مصطفی دیب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، بيروت: دار ابن کثیر، الیامۃ، الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م).
- ١٨- الجامع الصحيح سنن الترمذی، محمد بن عیسیٰ أبو عیسیٰ الترمذی السلمی، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقیق: أحمد محمد شاکر وآخرون.
- ١٩- الجامع لأخلاق الراوی وآداب السامع، أبو بکر أحمد بن علی بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطیب البغدادی، المحقق: د. محمود الطحان، ط: مکتبة المعارف - الرياض.
- ٢٠- حجۃ السنۃ ودحض الشبهات التي تشارحوها، أبو حفص محمد بن أحمد بن محمود طحان النعیمی، ط: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الرابعة محرم ١٣٩٢ هـ - فبراير ١٩٧٢ م.
- ٢١- الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، ط: دار الفكر العربي، القاهرة، ١٣٧٨ هـ.
- ٢٢- حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام، محمد رشید بن علی رضا، ط: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٤، تعلیق: محمد ناصر الدين الألبانی.
- ٢٣- دراسات محمدیة، جولدتسيهر، ترجمة الأستاذ الصديق بشیر نصر، نشر مجلة كلية الدعوة الإسلامية،

- بلبيس، العدد الثامن لسنة ١٩٩١ م العدد العاشر ١٩٩٣ م.
- ٣٢- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د مصطفى السباعي، ط: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، الثالثة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٣٣- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى بن حسني السباعي، ط: المكتب الإسلامي: دمشق - سوريا، بيروت - لبنان، الثالثة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٣٤- سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي.
- ٣٥- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط: دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٣٦- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: مكتب تحقيق التراث، ط: دار المعرفة بيروت، الخامسة ١٤٢٠ هـ.
- ٣٧- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايم الزهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط: مؤسسة الرسالة، الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٣٨- شبهات القرآنيين حول السنة النبوية، أ.د. محمود محمد مزروعة، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، (د. ت).
- ٣٩- شرح السنة، محييي السنة، أبو محمد الحسين بن
- ٢٤- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة بالقاهرة، الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٢٥- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، حقق أصله، وعلق عليه أبو اسحق الحويني، ط: دار ابن عفان.
- ٢٦- الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي، المحقق: أحمد شاكر، ط: مكتبة الحلبي، مصر، الأولى، ١٣٥٨ هـ / ١٩٤٠ م.
- ٢٧- الروح، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين، الألباني، ط: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الأولى، (المكتبة المعارف).
- ٢٩- السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الاحتجاج والعمل، ط: نور بنت حسن قاروت، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- ٣٠- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، محمد الغزالى، ط: دار نهضة مصر، الأولى.
- ٣١- السنة النبوية وهي من الله محفوظة كالقرآن الكريم، الحسين بن محمد آيت سعيد، ط: مجمع الملك

- مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: مصر، الأولى.
- ٦- الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، ط: مكتبة الحانجي، القاهرة.
- ٤٧- الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازى الجصاص الحنفى، ط: وزارة الأوقاف الكويتية، الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٤٨- فيض الباري على صحيح البخارى، محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندى ثم الديوبندى، المحقق: محمد بدر عالم الميرتى، ط: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٤٩- القرآنيون، نشأتهم - عقائدهم - أدلةهم، علي محمد زينو، ط: دار القبس، دمشق، الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- ٥٠- مجموع الفتاوى، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى، المحقق: أنور الباز، عامر الجزار، ط: دار الوفاء، الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ٥١- المدخل إلى السنن الكبرى، البيهقي، دار اليسر للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، دار المنهاج للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٧ م.
- ٥٢- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النسياپوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٥٣- مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلى، المحقق: حسين سليم أسد، ط: دار المأمون
- شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، ط: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ٤٠- شرح صحيح البخارى، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط: مكتبة الرشد، الرياض، الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٤١- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المحقق: شعيب الأرنؤوط ط: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٤٩٣ م.
- ٤٢- عمدة القاري شرح صحيح البخارى، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، ط: دار إحياء التراث العربى - بيروت.
- ٤٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقى، العظيم آبادى، ط: دار الكتب العلمية - بيروت، الثانية، ١٤١٥ هـ.
- ٤٤- فتح الباري شرح صحيح البخارى، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعى، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط: دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ٤٥- الفساد السياسي، محمد الغزالى، ط: دار نهضة

للتراث، جدة، الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.

٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله التركي، ط: مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٥٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، المحقق: مجموعة من المحققين، ط: دار الجيل، بيروت.

٦- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، ط: المطبعة العلمية حلب، الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٥٧- مقالات الإسلاميين، الأشعري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثالثة، تحقيق: هلموت ريتز.

٥٨- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الثانية، ١٣٩٢ هـ.

٥٩- المواقفات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، ط: دار ابن عفان، الأولى ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.

٦٠- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي محمود الطناحي، ط: المكتبة العلمية بيروت، ١٣٩٩ هـ.